

# التأديب بالضرب

بين

الأحباب والسلب

دمع وترسم

خط الحروف العربية

المشرف التربوي بمدارس دار الذكر  
بالمملكة السعودية ( سابقاً )

المشرف التربوي بمدارس دار الذكر  
بالمملكة السعودية ( سابقاً )



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل الله فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١] .

أما بعد:

فإن الناس جميعهم صغيرهم ، وكبيرهم ذكرهم وأنثاهم ، في أمس الحاجة إلى الأدب والتأديب والتوجيه ، والدلالة على الخير والمتابعة على أداء ذلك ، وعدم ترك ما وجب عليهم ، وكذلك يجب عليهم عدم الإضرار بالآخرين بالاعتداء عليهم؛ فالناس على اختلاف مشاربهم وشرائعهم ؛ بحاجة إلى ولاية عامة تسوسهم وتقودهم ، فتردع الظالم عن ظلمه، وتحاسب المقصر على تقصيره ، فإذا فقدوا الولاية العامة يقع الظلم والاعتداء ؛ لذا كان من أوجب الواجبات على الأمة تنصيبها لحاكمها وطاعته بالمعروف.

وكذلك الولاية الخاصة ؛ فالرجل ولي على أهل بيته من زوجة وأولاد ، وهذه الولاية ولاية نظر في مصلحتهم ، وما فيه سعادتهم في الدنيا والآخرة ؛ فإذا قصر في ذلك استحق الوعيد الشديد الذي وعد به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كل ولي أو راعٍ استرعاه الله تعالى على عباده كما جاء ذلك في الحديث الصحيح عن معقل بن يسار المزني قال سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : " مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً ، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ " وفي رواية لمسلم: " ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ " (١) ، وهذا الحديث وأمثاله مصروف على الظاهر بإجماع أهل السنة ؛ فمعناه : إذا عاقب الله تعالى صاحبه فعقوبته أنه لا يدخل الجنة ابتداء ، أو أن الله يحرم عليه نوعاً خاصاً من الجنان. وهذا الحديث عام في كل الولايات سواء كانت عامة أو خاصة.

١- رواه البخاري (٧١٥٠) ، ومسلم (١٤٢) .

وإن القصد من الولاية هي النصح والبحث عن الأفضل لمن تحت ولايته ، وليس المقصد منها التسلط والظلم والإذلال ، ومن القواعد الفقهية أن تصرف الإمام منوط بالمصلحة، وهنا يقع الخطأ من البعض ، حيث يسيء فهم مقصد الولاية فيتعدى حدود الله ؛ فتقلب الولاية من كونها نعمة على المولى عليه إلى نقمة يتجرع مرارتها المولى عليهم.

ومن مقتضى هذه الولاية التأديب ؛ فالتأديب أمر مشروع في حق الزوجة والأولاد ، دلت النصوص الشرعية عليه في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [التحريم: ٦] ووقايتهم بمتابعتهم على فعل الواجبات ، وترك المحرمات ، وتأديب المقصر.

وإن أسلوب الثواب والتأديب من الأساليب التي تستند إليها التربية في كل زمان ومكان، وتساعد الآباء والمربين على النجاح ، والوصول إلى الأهداف المرتقبة في العملية التعليمية التربوية بعناصرها المختلفة ، وهذا التأديب مضبوط بالنصوص الشرعية ، ولم يترك إلى أهواء الناس وأمزجتهم ؛ فمن الخطأ حينما يُقصرُ التأديبُ على الضرب ؛ فإذا وقع الخطأ من الأطفال بادر المربي أو الوالد إلى لضرب ، وكان الأصل في التأديب الضرب، وهذا خطأ بين ؛ فلا يُلجأ إلى الضرب إلا إذا لم تفلح الأساليب الأخرى في تعديل سلوك الأولاد.

فيمكننا تقسيم الإجراءات العقابية – كما دلنا عليها الفكر التربوي الإسلامي – متمثلاً من القرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة ، وآراء المربين والتربويين الإسلاميين – وعلم النفس التربوي المعاصر – إلى سبعة أقسام هي على الترتيب : التلميح بالنصح والإرشاد، والإعراض ، والأشعار بعدم الرضا عن سلوكه بالعبوس في وجهه ، والتوبيخ، والهجر، والحرمان ، ثم العقاب البدني بالضرب .

فإذا لم تفلح هذه الأساليب السابقة ، والتي تقوم على التدرج ، في استخدام العقاب مع الأطفال، على أن نبدأ بأخفه وقعاً وتأثيراً عليهم ؛ حينئذ يلجأ المربي أو الوالد إلى القسم الأخير وهو الضرب، الذي يُقصدُ منه التأديب لا التشفى والانتقام إذا رأى أن في ذلك تقويماً لسلوكهم، وردهم للجادة، وإن ما نراه من خلل في سلوك كثير من الأطفال بسبب عدم الاعتدال في استخدام أساليب الثواب والتأديب من قبل كثير من الآباء والمربين.

وذلك عائد إما إلى الجهل بوسائل التأديب التربوي ، أو إلى الأخذ بمناهج تربوية من هنا وهناك ، في حين أنه يوجد لدينا منهج تربوي متكامل لتربية الطفل مستقى من هدي النبي - صلى الله عليه وسلم - وسنته المطهرة.

فالعقاب البدني الناس فيه طرفان ووسط ؛ فمن الناس من لا يحسن إلا الضرب يرفع شعار – أكسر لها ضلع يخرج لها ضلعان – ومن أشهر الأمثلة الشعبية العربية قول الأهل لمعلم الطفل "لك اللحم ولنا العظم " ؛ فهؤلاء فقدوا القدرة على الإقناع والتوجيه ، وحينما فقدوا القدرة على التأثير بالقدوة الحسنة لجئوا إلى الضرب ، فتجد أحدهم مع أولاده وزوجته جلاذاً، إذا دخل البيت خيم الحزن والكآبة على أهل البيت ، وكانت أسعد الأوقات عند أهله إذا خرج من البيت ، وتزداد الفرحة إذا سافر ، فما الظن بأبٍ هذه نظرة أولاده إليه .

ومن هذه حاله فقد الود والاحترام بينه وبين زوجته وأولاده ، ولم يفلح في توجيه أولاده صغاراً وكباراً ؛ فحينما أعتاد أولاده منه الضرب ، لم يكن للضرب أثر في تعديل سلوكهم، وطائفة أخرى على النقيض من ذلك ، لا تعرف العقاب البدني ، فليس للأب قدرة على التأثير على أولاده ، فهو يقلد الغرب تقليداً أعمى يرى أن العقاب بالضرب لا يجوز مهما وقع فيه من أخطاء، لأن الضرب يسبب للطفل العقد النفسية ...

وأما الطائفة الثالثة فهي الطائفة الوسط بين أطراف متناقضة، إذ أخذت بتعاليم الإسلام الذي أقر العقوبة؛ لأنها جاءت في كتاب الله تعالى ، فالله تعالى أباح ضرب الزوجة، وهي أهم للرجل من الولد، إذا وقعت في تقصير ، ولم تجد معها وسائل الوعظ والإرشاد والهجر في المضجع، قال تعالى : ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنِ اطَّعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً﴾ (٣٤) سورة النساء .

فهذه الطائفة الوسط التي ترى أن العقاب البدني يلجأ إليه عند الحاجة الملحة في أضيق نطاق لبعض الأولاد ، وليس لكلهم فبعض الأولاد ربما نشأ صغيراً وتجاوز مرحلة المراهقة من غير أن يحتاج للعقاب البدني فتجدي معه أساليب أخرى في تعديل سلوكه .

من أجل ذلك كله ولبيان المنهج الوسط جمعت ورتبت هذا البحث بعنوان :

## **- التأديب بالضرب بين... الإيجاب والسلب -** من سلسلة أساليب التأديب بالعقاب

لأبين فيه ضوابط ومشروعية الضرب في الإسلام ، عند فقهاء الإسلام ، وأهل التربية من المتقدمين والمتأخرين ؛ مع ذكر الواجبات والحقوق للآباء والأولاد ، وذكر رأي المتقدمين من كبار علماء التربية في الإسلام ، وذكر أهم قواعد التربية التي ذكرها المتخصصون في التربية، وهذا البحث قسمته إلى ستة مطالب :

**المطلب الأول:** تعريف الأدب والتأديب ، والغرض منه ، ولماذا التأديب ؟ .

**المطلب الثاني:** تعريف الضرب لغة واصطلاحاً .

**المطلب الثالث:** معنى الضرب في القرآن والسنة ، كلام الفقهاء عن الضرب ، وما هي الأمور التي على الولي أن يعلمها الصبي والصبية قبل الوصول إلى العقاب ؟

**المطلب الرابع:** قواعد ذكرها الفقهاء في الضرب والتعليم . وقواعد مهمة في التعامل مع الأولاد . ونماذج وخطوات عملية للتربية النبوية ، وطرق الاتصال الفعال ومعوقات الاتصال الفعال مع الأولاد .

**المطلب الخامس:** الضرب عند أهل التربية من المتقدمين والمعاصرين .

**المطلب السادس:** ذكر ملخص لأقول علماء التربية من المسلمين .

أمل أن يجد في هذا البحث الأخوة والأخوات ، والآباء والأمهات ، والمربون والمربيات ، والباحثون والباحثات ، أساليب التأديب بالعقاب التي تساعدهم على اختيار الأسلوب الأفضل في التأديب للوصول في النهاية إلى إصلاح أجيال الأمة ، وحتى يأتي الجيل الذي يحرر الأرض ويسترد العرض ، وعلينا أن نكون حذرين من أولئك الذين يحملون معاول الهدم ويضربون بها أسس حضارتنا تحت شعارات مكافحة الأصولية والعنصرية، بل وما يدعون أنه إرهابا ويمارسون أبشع ألوان العنصرية والاضطهاد باسم الديموقراطية والعولمة وحقوق المرأة التي أعطها الإسلام أكثر بكثير مما يدعون أنهم أعطوه لها ، سائلاً المولى سبحانه وتعالى أن يجعل عملي صالحاً ولوجهه خالصاً ، وأن يجعلني وإياكم مفاتيح للخير مغاليق للشر ، وأن ينفع بهذا البحث جامعته، وقارئه وناشره والذال عليه ، وأن يجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، والله تعالى من وراء القصد وهو يهدي إلى سواء السبيل.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

جمع وترتيب راجي عفو ربه المجيب

**أحمد بن محمود إبراهيم الديب**

المشرف التربوي بمدرس دار الذكر

بالمملكة العربية السعودية ( سابقاً )

# المطلب الأول :

## تعريف الأدب والتأديب .

### الغرض منه .

## لماذا الاهتمام بالتأديب؟

### تعريف الأدب والتأديب :

#### أولاً في اللغة :

جاء في لسان العرب ما يلي:

"الأدب الذي يتأدب به الأديب من الناس، سمي أدباً؛ لأنه يأدبُ الناس إلى المحامد، وينهاهم عن المقابح؛ وأصل الأدب: الدعاء.

الأدب أدبُ النفس والدِّرس، وأدبه، فتأدّب، علّمه، وفلان قد استأدب: بمعنى تأدّب." (٢)

وإن (الأدب) لفظ يستعمل فيما يدل على محاسن الأخلاق، وتهذيب النفس وجمع الصفات الحميدة.

بينما اللفظ الثاني (التأديب) يدل على المبالغة في تحصيل ذلك، والإكثار منه .

٢- ابن منظور "لسان العرب" - دار صادر بيروت - ط١ - ١٩٩٧م . المجلد الأول ص ٥٠

أو يقال: إن (الأدب) هو تلك الملكة والهيئة التي يتصف بها الإنسان. وأما (التأديب) فهو الطريق الموصل إلى هذا المعنى، سواء كان بواسطة التعلم أم التعليم، وسواء كان بطواعية الشخص ورغبته أم عن طريق العقوبة والتخويف.

قال الحافظ ابن حجر: "والأدب: استعمال ما يحمد قولاً وفعلاً، وعبر بعضهم عنه بأنه الأخذ بمكارم الأخلاق. وقيل الوقوف على المستحسنات، وقيل هو تعظيم من فوقك، والرفق بمن دونك.

وقيل: إنه مأخوذ من المأدبة- وهي الدعوة إلى الطعام- سمي بذلك؛ لأنه يدعى إليه..."(٣)

وقال الإمام ابن القيم رحمة الله تعالى: "وعلم الأدب هو علم إصلاح اللسان والخطاب، وإصابة مواقعه، وتحسين ألفاظه، وصيانتها عن الخطأ والخلل، وهو شعبة من الأدب العام."(٤)

وأعم من هذا قوله بعد ذلك: "وحقيقة الأدب استعمال الخلق الجميل"(٥)

وقال الإمام بن المبارك - رحمة الله تعالى - : "وقد أكثر الناس القول في الأدب، ونحن نقول أنه معرفة النفس ورعوناتها، وتجنب تلك الرعونات."(٦)

"من خلال هذه التعريفات نجد أن كلمة أدب مرتبطة بالمعنى الأخلاقي التربوي والاجتماعي، وأن التأديب هو تهذيب الأخلاق، وصفة كريمة للنفس، وطيب النشأة والدمائة، ومكارم الأخلاق، وحسن العشرة"(٧).

٣- ابن حجر العسقلاني - "فتح الباري بشرح صحيح البخاري - دار الريان للتراث، القاهرة - ط ١ - ١٤٠٧ هـ ج ١٠ ص ٤١٤

٤- ابن قيم الجوزية - تهذيب مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين" - دار قتيبة، الإمارات العربية المتحدة - ط ٢ - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م. ص ٤٤٥

٥- "المرجع السابق" ص ٤٤٨

٦- "المرجع السابق" ص ٤٤٦

٧- عطا الله بن قسيم الحايك - "قبسات من التأديب التربوي عند المسلمين" - دار هجر للنشر والتوزيع، أبها - ط ١ - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

## ثانياً في الاصطلاح :

التأديب في اصطلاح الفقهاء: لا يخرج استعمال الفقهاء لهذه الكلمة عن مدلولها اللغوي المتقدم الدال على معنى رياضة النفس، وتعليمها، ومعاقبتها على الإساءة، إلا أنه يلحظ مع هذا كَلِّه أن للفقهاء اتجاهين في بيان المراد من التأديب.

**الاتجاه الأول :** تعريف التأديب على أنه مصطلح مستقل، يدل على معنى خاص، ينفرد به، ولا يشترك معه غيره.

ومن هذه التعاريف التي يصدق عليها هذا الاتجاه:

1- تعريف ابن قدامة - رحمه الله - في المغني حيث قال : " التأديب - هو - الضرب والوعيد والتعنيف"، إلا أنه يلحظ على هذا التعريف اقتصاره على أحد جانبي التأديب وهو المعاقبة وتصحيح الانحراف.

2 - وعَرَّفَه ابن المبرد - رحمه الله - في الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقى : بأنه عبارة عن "الردع بالضرب والزجر" .

ويلحظ على هذا التعريف أيضاً، ما قد لوحظ على التعريف السابق.

**الاتجاه الثاني :** تعريف التأديب على أنه مرادف للتعزير، يفيد معناه، ويحقق مقصوده ويُحَصِّلُ المراد منه، فكل واحدٍ منهما بمعنى الآخر، إذ التعزير هو التأديب، ولذا نرى كثيراً من الفقهاء يطلقون لفظ (التأديب) ويريدون به التعزير على المعصية التي لا حدَّ فيها ولا كفارة، أو ما يستتبعه من جزاء آخر، مراعاةً للقصد في زجر الشخص عن مفسده واستصلاح تصرفاته.

وقال النووي - رحمه الله - في روضة الطالبين : " ومن الأصحاب من يخص لفظ التعزير بضرب الإمام أو نائبه للتأديب في غير حدِّ، ويسمى ضرب الزوج زوجته، والمعلم الصبي، والأب ولده تأديباً لا تعزيراً، ومنهم من يطلق التعزير على النوعين وهو الأشهر " ا. هـ.

أما الحنفية والمالكية: فقد جعلوا التعزير يصدق على التأديب الصادر من الزوج أو الأب أو السيد أو غيرهم، كما يصدق على فعل الإمام.



وعلى هذا فإن (الأدب) هو رياضة النفس، وجمع محاسن الأخلاق، والاتصاف بها، وأن (التأديب) لفظ يطلق على تعليم الأدب، وتلقين فنونه، والدعاء إليها مع المعاقبة على سوء التصرف فيها.

## الغرض من التأديب :

اتفق علماء الفكر التربوي الإسلامي على أن الغرض الأساس من تأديب الطفل هو تهذيب أخلاقه ، وتزكية روحه ، وتعويده الآداب الحسنة ليعيش ويحيا حياة طيبة يتعلم فيها :

أ- أدب الدنيا؛ ليحيا بها : نعدّه فيها ليكون قوي الجسم، مرتب الفكر، يعرف كيف يتعاون مع غيره، وكيف يدبر شؤون نفسه، كيف يقوم بواجبه نحو نفسه، وأفراد أسرته، ومجتمعه، والناس أجمعين، وكيف ينتفع بما وهبه الله تعالى من مواهب، وكيف يستخدم طاقاته المختلفة بما ينفع نفسه وغيره.

أ- أدب الآخرة، ليكون متصلاً بالله تعالى، يخافه في السر والعلن، ويتمسك بالدين عقيدة وسلوكاً ومنهج حياة، ويؤدي واجبه نحو خالقه عز وجل ، وينهج في ذلك نهج منازل السائرين إليه : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ .

من هذا المنطلق جاءت توجيهات النبي - صلى الله عليه وسلم - تدعو الآباء والمربين إلى العناية بتربية الأبناء وإكرامهم وحسن توجيههم والاستجابة لرغباتهم حتى تؤتي عملية التأديب ثمارها بإذن الله تعالى.

روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " أَكْرَمُوا أَوْلَادَكُمْ وَأَحْسِنُوا أَدَبَهُمْ " (٨)

وقد بين الإمام الغزالي الغرض من التأديب فقال: " اعلم أن الطريق إلى رياضة الصبيان من أهم الأمور وأوكدها، والصبي أمانة عند والديه وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة؛ فإن عوّد على الخير وعلمه، نشأ عليه، وسعد في الدنيا والآخرة، وإن عوّد على الشر وأهمل إهمال البهائم، شقي وهلك وكان الوزر في رقبة القيم عليه والوالي له.

٨- أخرجه ابن ماجه ١٢١١/٢ (رقم ٣٦٧١) كتاب الأدب باب بر الوالد والإحسان إلى البنات.

وصيانتته بأن يؤدبه ويهذبه ويعلمه محاسن الأخلاق، ويحفظه من قرناء السوء".<sup>(٩)</sup>

## لماذا الاهتمام بالتأديب التربوي للأطفال؟

إن الاهتمام بالأدب والتأديب التربوي للطفل يكون من أجل إلزامه بالقواعد السلوكية وضرورة اتباعها والالتزام بها. وهذا الاهتمام يحقق للمربي وللوالدين النجاح في تثقيف الطفل وتربيته وفق معايير السلوك المحددة من طرف الوسط التربوي والأسري .

وإن تأديب الطفل في الوسط الأسري ، لا ينفصل عن القيم والمعايير السلوكية السائدة في مجتمع ما بشرائحه المختلفة. وبالتالي، فإن أساليب التأديب تتأثر إلى حد كبير بهذه المعايير والقيم والثقافة والدين، كما تتأثر بأنواع العلاقات الموجودة بين الوالدين ، وبين مختلف أفراد العائلة كما تتأثر بنمط العائلة من ناحية الهيكل والوظيفة.

### ومن هذا الاهتمام بالتأديب التربوي :

"يكتسب (الطفل) من الأدب الصالح.. العقل النافذ

ومن العقل النافذ.. حسن العادة

ومن حسن العادة.. الطباع المحمودة

ومن الطباع المحمودة.. العمل الصالح

ومن العمل الصالح.. رضى الرب"<sup>(١٠)</sup> .

وهكذا نرى أن التأديب ضرورة تربوية تهيئية للطفل ، إذ لا ينبغي الإفراط في تكريمه والاستجابة لجميع ميوله ورغباته ، حتى لا يكون ذلك عائقاً في تعليمه وتأديبه ، وهذا ما نبه إليه علماء الفكر التربوي الإسلامي ومنهم أبو الفرج بن الجوزي حيث قال:

<sup>٩</sup>- أبو حامد محمد بن محمد الغزالي - إحياء علوم الدين" - دار القلم بيروت لبنان - ط ١ - ج ٣ ص ٦٩ - "بيان الطريق إلى رياضة الصبيان ونشونهم، ووجه تأديبهم.

<sup>١٠</sup>- أبو الحسن الماهري نصيحة الملوك تحقيق محمد الخضر ص ١٧٢

" ينبغي للمربي والوالد، أن يكتم حبه للولد، لأنه يتسلط عليك، ويضيع مالك، ويبالغ في الإدلال، ويمنع عن التعليم والتأديب" (١١) .

ذلك لأن السلوك الخضوعي من المربين "يؤدي إلى تكوين الغرور والثقة الزائدة بنفسه، مما يؤدي إلى العصيان، والإهمال، وعدم احترام السلطة الضابطة عند الأطفال.

وإذا ما ظهر هذا الميل ظهوراً فعلياً في سلوك الطفل، فإن هذا يؤدي إلى سوء التكيف الشخصي والاجتماعي، ونتيجة لهذا يصبح الطفل في حالة من التوتر الانفعالي" (١٢) ويؤدي إلى سوء الأدب.

وقد بين الماوردي – رحمه الله - عواقب سوء الأدب فقال:

"ويكتسب من الأدب السوء فساد العقل .

ومن فساد العقل سوء العادة .

ومن العادة السيئة رداءة الطبع .

ومن الطباع الرديئة سوء العمل .

ومن سوء العمل سوء المقالة وغضب الله تعالى (١٣)

ونتيجة لما يجري لكثير من الأطفال من سوء التكيف الاجتماعي والشخصي مما يؤدي في النهاية إلى غضب الله تعالى ، كل هذا يوجب على الآباء والمربين أن يأخذوا بالتأديب منذ الصغر لأن الأدب ينقل الطبع المذموم إلى الطبع المحمود، ولأن الصغير أسلس قيادة وأحسن قبولاً.

١١- ابن الجوزي - "صيد الخاطر" - عني بتصحيحه وطبعه عبد السلام خضير - مطبعة خضير بالقاهرة، دون تاريخ ص ٢٨٥

١٢- عثمان لبيب فرج - أضواء على الشخصية والصحة العقلية - مكتبة النهضة المصرية القاهرة ط ١ - ١٩٧٠م ص ١٣٤ - ١٣٥

١٣- أبو الحسن الماوردي - "مرجع سابق" ص ١٧٢

# المطلب الثاني :

## تعريف الضرب لغة واصطلاحاً :

### والمقصود بالضرب:

أولاً: **(الضرب) في اللغة:** "مصدر ضَرَبَه يضربه ضَرْبًا، و(الضَرْب) معروف، و(ضَرْبَه) مشددًا" (١٤)

إذا كان "شديد الضرب أو كثير الضرب" (١٥)

"وضاربت الرجل مضاربة وضِرَابًا، وتضارب القوم واضطربوا: ضرب بعضهم بعضًا، وضاربه، فضرِبَهُ يَضْرِبُهُ ك (نصره): غلبه في الضرب، أي: كان أشدَّ ضَرْبًا منه" (١٦)

"والمضرب والمضراب ما ضُرِبَ به" (١٧)، و"يقال: رجل مَضْرِبٌ، شديد الضرب" (١٨).

الضرب معروف، والضَرْبُ مصدر ضَرَبْتُهُ؛ وضَرَبَهُ يَضْرِبُهُ ضَرْبًا وضَرْبَهُ.

١٤- تاج العروس، مادة "ضرب" (١٦٦/٢)، وانظر: أساس البلاغة، مادة "ضرب" ص. (367).

١٥- لسان العرب، مادة "ضرب" (٢٥٦٥/٥)، وانظر: معجم مقاييس اللغة، مادة "ضرب". (3/398)

١٦- تاج العروس، مادة "ضرب" (١٧٤/٢)، وانظر: القاموس المحيط، مادة "ضرب" ص (١٣٨).

١٧- لسان العرب، مادة "ضرب" (٢٥٦٥/٥).

١٨- معجم مقاييس اللغة، مادة "ضرب" (٣٩٨/٣).

وَضَرَبَ الْوَتِدَ يَضْرِبُهُ ضَرْباً : دَقَّهُ حَتَّى رَسَبَ فِي الْأَرْضِ.

وَضَرَبَ الدِّرْهَمَ يَضْرِبُهُ ضَرْباً : طَبَعَهُ.

وَضَرَبَ الْعِرْقُ وَالْقَلْبُ يَضْرِبُ ضَرْباً وَضَرَبَاناً : نَبَضَ وَحَفَقَ.

وَضَرَبَ الْجُرْحُ ضَرَبَاناً وَضَرَبَهُ الْعِرْقُ ضَرَبَاناً إِذَا أَلَمَهُ.

وَالضَّارِبُ : الْمُتَحَرِّكُ.

وَالْمَوْجُ يَضْطَرِبُ أَي يَضْرِبُ بَعْضُهُ بَعْضاً. وَتَضَرَّبَ الشَّيْءُ وَاضْطَرَبَ : تَحَرَّكَ وَمَاجَ.

وَاضْطَرَبَ أَمْرُهُ : اخْتَلَّ، وَحَدِيثٌ مُضْطَرِبُ السِّنْدِ، وَأَمْرٌ مُضْطَرِبٌ.

وَالِاضْطِرَابُ : الْحَرَكَةُ.

وَالِاضْطِرَابُ : طَوُّلٌ مَعَ رَخَاوَةٍ.

وَرَجُلٌ مُضْطَرِبُ الْخَلْقِ : طَوِيلٌ غَيْرَ شَدِيدِ الْأَسْرِ.

وَاضْطَرَبَ الْبَرَقُ فِي السَّحَابِ : تَحَرَّكَ.

ضَرَبَ فِي الْأَرْضِ يَضْرِبُ ضَرْباً وَضَرَبَاناً وَمَضْرَباً، بِالْفَتْحِ، خَرَجَ فِيهَا تَاجِراً أَوْ غَازِياً، وَقِيلَ : أَسْرَعُ، وَقِيلَ : ذَهَبَ فِيهَا، وَقِيلَ : سَارَ فِي ابْتِغَاءِ الرِّزْقِ.

وَضَرَبْتُ فِي الْأَرْضِ أَبْتَغِي الْخَيْرَ مِنَ الرِّزْقِ؛ قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ؛ أَي سَافَرْتُمْ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الْأَرْضِ. يُقَالُ: ضَرَبَ فِي الْأَرْضِ إِذَا سَارَ فِيهَا مَسَافِراً فَهُوَ ضَارِبٌ.

وَضَرَبَتِ الطَّيْرُ : ذَهَبَتْ.

وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى كَذَا : أَهْوَى.

وَضَرَبَ عَلَى يَدِهِ : أَمْسَكَ.

وَضَرَبَ عَلَى يَدِهِ : كَفَّهُ عَنِ الشَّيْءِ.

وَضَرَبَ عَلَى يَدِ فُلَانٍ إِذَا حَجَرَ عَلَيْهِ.

ويقال: فلانٌ ضَرِبُ فلانٍ أي نظيره، وضَرِبُ الشيء مثله وشكله. ابن سيده:  
الضَّرْبُ المِثْلُ والشَّبِيهُ، وجمعه ضُرُوبٌ.

وهو الضَّرِيبُ، وجمعه ضُرَبَاءٌ.

ويقال: هذه الأشياء على هذا الضَّرْبِ أي على هذا المِثَالِ، فمعنى اضْرَبْ لهم  
مَثَلًا: مَثَلٌ لهم مَثَلًا. (١٩)

### وفي مقاييس اللغة:

" الضاد والراء والباء أصلٌ واحدٌ، ثم يُستعار ويحمل عليه. " (٢٠). من ذلك ضَرَبْتَ  
ضرباً، إذا أوقعت بغيرك ضرباً.

ويستعار منه ويشبّه به الضَّرْبُ في الأرض تجارةً وغيرها من السَّفَرِ. قال الله تعالى:  
وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ [النساء ١٠١].

ويقولون: إن الإسراع إلى السَّير أيضاً ضرب

ومن الباب: الضَّرْبُ: الصِّيغَةُ. يقال هذا من ضَرَبَ فلان، أي صيغته؛ لأنّه إذا صاعَ شيئاً  
فقد ضربه.

والضَّرِيبُ المِثْلُ، كأنهما ضُرَبَا ضَرْباً واحداً وصيغاً صياغةً واحدة.

ويقال للسَّجِيَّةِ والطَّبِيعَةِ الضَّرِيبَةِ، كأنَّ الإنسانَ قد ضُرِبَ عليها ضرباً وصيغ صيغَةً.

ومَضْرَبَ السَّيْفِ ومَضْرَبَهُ: المكان الذي يُضْرَبُ به منه.

ويقال للصَّنْفِ من الشيء، الضَّرْبُ، كأنه ضُرِبَ على مثال ما سواه من ذلك الشيء.

والضَّرِيبَةُ: ما يُضْرَبُ على الإنسان من جزيّةٍ وغيرها.

والقياس واحد، كأنّه قد ضُرِبَ به ضَرْباً. ثم يتسعون فيقولون: ضَرَبَ فلانٌ على يد فلان،  
إذا حَجَرَ عليه، كأنّه أرادَ بَسْطَ يَدِهِ فضرب الضاربُ على يده فقبض يده.

١٩- لسان العرب، مادة "ضرب" (٢٥٦٥/٥).

٢٠- معجم مقاييس اللغة، مادة "ضرب" (٣٩٧/٣).

ثانياً: (الضرب) في الاصطلاح: قال الراغب: "الضرب: إيقاع شيء على شيء" (٢١) زاد بعضهم: "بقوة" (٢٢).

وقد أوضح المفسرون المراد بالضرب في قوله تعالى: ﴿ وَاضْرِبُوهُنَّ ﴾ (٢٣) بأنه: "الضرب غير المبرح" (٢٤).

كما فسّره بذلك المصطفى - صلى الله عليه وسلم - في خطبة حجة الوداع بقوله: "... وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِنَنَّ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكَرَّهُوْنَهُ ، فَإِنْ فَعَلَنَّ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ ... " (٢٥) ، وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيِّ قَالَ : " قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ زَوْجَةٍ أَحَدِنَا عَلَيْهِ ؟ قَالَ : " أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ أَوْ اكْتَسَبْتَ وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ وَلَا تُقَبِّحَ وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ " (٢٦).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "ضرباً غير مبرح، ولا تكسر لها عظماً" (٢٧).

وسئل أيضاً ابن عباس: "ما الضرب غير المبرح؟ قال: السواك وشبهه، يضربها به" (٢٨).

وعن الحسن البصري (٢٩) رحمه الله قال: "ضرباً غير مبرح، غير مؤثر" (٣٠).

٢١- المفردات في غريب القرآن، مادة "ضرب" ص(٢٩٤).

٢٢- معجم لغة الفقهاء، مادة "الضرب" ص(٢٨٣).

٢٣- من الآية (٣٤)، من سورة النساء.

٢٤- جامع البيان للطبري (٣١٣/٨)، وانظر: الجامع لأحكام القرآن (١١٣/٥)، وتفسير القرآن العظيم (٧٤٣/١).

٢٥- رواه مسلم (١٢١٨) عن جابر رضي الله عنه ..

٢٦- رواه أبو داود (٢١٤٢) وصححه الألباني في " صحيح أبي داود. "

٢٧- رواه ابن جرير في "تفسيره" (٣١٤/٨) برقم (٩٣٨٢)، وفي سنده انقطاع، فإن علي بن أبي طلحة لم ير ابن عباس.

٢٨- رواه ابن جرير في "تفسيره" (٣١٤/٨) برقم (٩٣٨٦) وسنده صحيح، وانظر: الجامع لأحكام القرآن (١١٣/٥).

٢٩- انظر: كتاب الطبقات الكبرى (١١٤/٧)، وحلية الأولياء (١٣١/٢) وسير أعلام النبلاء (٥٦٣/٤).

٣٠- رواه ابن جرير في "تفسيره" (٣١٦/٨) برقم (٩٣٩٥)، وفيه رجلٌ مبهمٌ لم يُسمَّ، وابن أبي حاتم الرازي في "تفسير القرآن العظيم" (٩٤٤/٣) برقم (٥٢٧٤)، ت: أسعد محمد الطيب، (مكة المكرمة: مكتبة نزار الباز، ط ١، ١٤١٧هـ = ١٩٩٧م)، وسنده صحيح عن الحسن، رجاله كلهم ثقات مشهورون.

وبيّن القرطبي<sup>(٣١)</sup> رحمه الله المقصود بالضرب في الآية فقال: "هو ضرب الأدب غير المبرّح، وهو الذي لا يكسر عظمًا، ولا يشين جارحة كاللكزة ونحوها... وكذلك القول في ضرب المؤدّب غلامه لتعليم القرآن والأدب"<sup>(٣٢)</sup>. اهـ.

وعلى ذلك، فالمقصود بضرب التأديب في الولاية الخاصة، هو: "الضرب الخفيف باليد ونحوها كالعصا بحيث لا يكسر عظمًا ولا يظهر أثرًا في بدن المضروب".

وبذا يظهر الفرق بين الضرب والجلد، في وجوه؛ منها:

١- أن الضرب لا يفتقر إلى استعمال وسيلة فيكفي فيه فعل اليد ليصدق على الفعل أنه ضرب، فتقول: ضربته بيدي كما يمكنك أن تقول: ضربته بالسوط.

وأما الجلد فلا بد فيه من استعمال وسيلة لإصابة الجلد<sup>(٣٣)</sup>، إما سوط أو عصا أو نحوهما من الآلات، فلا يمكن أن تقول: جلده بيدي، بل لا بد أن تقول: جلده بالسوط مثلاً. فالضرب أعم والجلد أخص.

وقد ورد في الحديث ما يدل على هذا المعنى، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب، قال: «اضربوه» قال أبو هريرة: فمنا الضارب بيده، والضارب بنعله، والضارب بثوبه...<sup>(٣٤)</sup>.

فالحديث - هنا - ورد مجردًا عن استعمال آلة الجلد، كما جاء مقترنًا بها.

ومما ورد في شأن الجلد، ما جاء في الحديث الصحيح أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً: الثيب بالثيب جلد مائة ورمي بالحجارة، والبكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة "<sup>(٣٥)</sup>.

فالحديث ورد - هنا - مقيدًا باستعمال آلة الجلد في إقامة حد الزنى.

<sup>٣١</sup> - هو من كبار المفسرين، له كتاب: الجامع لأحكام القرآن، والتذكار في أفضل الأذكار، وغيرهما كثير، توفي سنة (٦٧١هـ). انظر: كتاب الديباج المذهب (٣٠٨/٢)، وطبقات المفسرين للداودي (٦٥/٢)، وشذرات الذهب (٥٨٤/٧).

<sup>٣٢</sup> - الجامع لأحكام القرآن (١١٣/٥).

<sup>٣٣</sup> - انظر: المبسوط (٤٤/٩، ٧١ - ٧٢)، ومواهب الجليل (٣١٨/٦)، وروضة الطالبين (١٠٠/١٠)، والسياسة الشرعية لابن تيمية ص (١٥٧)، والفروع (٥٥/٦).

<sup>٣٤</sup> - صحيح البخاري - كتاب الحدود - باب الضرب بالجريد والنعال (٦٧٧٧).

<sup>٣٥</sup> - رواه مسلم في "صحيحه" كتاب الحدود. باب حد الزنى برقم (١٦٩٠)، وسنن أبي داود - الحدود (٤٤١٥). وصححه الألباني - رحمه الله - : صحيح ابن ماجه (2550).



٢- أن الضرب يكون أقل إيلاماً من الجلد، فيصدق على ضربة خفيفة لا تؤلم، ولا تظهر أثراً في بدن المضروب (٣٦).

أخذاً من اعتبار أن الضرب يكون أحياناً بغير آلة بخلاف الجلد.

وأما الجلد فلا بد فيه من إيلام الجلد الذي يتم جلده، وإصابته إصابة تظهر أثر الفعل على الجلد.

٣- أن كلمة الضرب غالباً ما تكرر إضافتها عند الفقهاء للتعزير والتأديب، وأما لفظ الجلد فيضاف للحد (٣٧).

فماذا يعني الضرب في هذه الأخبار الصحيحة إلا الضرب المعروف؟ والذي يكون على معنى التأديب وطلب الاستقامة لا على المعنى الذي يتوهمه بعض الناس المتأثرين بالغرب وغيرهم بأن الضرب يعني الإهانة والإذلال، فينكرون ما جاء في كتاب الله تعالى بدعوى الحرية والحضارة والتخلص من الأساليب الرجعية في التعاملات الأسرية؛ فهؤلاء هم الذين يحرفون الكلم عن مواضعه، ويبدلون كلام الله تعالى، ويزيلونه عن المراد به.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

" وَأَمَّا الْمُنَافِقُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ لَا يَقْرُونَ بِاللَّفَاطِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ الْمَشْهُورَةِ فَإِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ هَذِهِ أَمْثَالُ ضُرِبَتْ لِنَفْسِهِمُ الْمَعَادَ الرَّوْحَانِيَّ ، وَهُؤُلَاءِ مِثْلُ الْقَرَامِطَةِ الْبَاطِنِيَّةِ الَّذِينَ قَوْلُهُمْ مُؤَلَّفٌ مِنْ قَوْلِ الْمَجُوسِ وَالصَّابِئَةِ وَمِثْلُ الْمُتَفَلِّسَةِ الصَّابِئَةِ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَطَائِفَةٍ مِمَّنْ ضَاهُوهُمْ : مِنْ كَاتِبٍ أَوْ مُتَطَبِّبٍ أَوْ مُتَكَلِّمٍ أَوْ مُتَصَوِّفٍ كَأَصْحَابِ " رَسَائِلِ إِخْوَانِ الصِّفَا " وَغَيْرِهِمْ أَوْ مُنَافِقٍ . وَهُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ كُفَّارٌ " انتهى من "مجموع الفتاوى" (٣١٤/٤).

٣٦- انظر: لسان العرب، مادة "ضرب" (٢٥٦٥/٥)، وتاج العروس، مادة "ضرب" (١٦٦/٢)، والمعجم الوسيط، مادة "ضرب" (٥٣٦/١).

٣٧- انظر: المبسوط (٣٦٢/٤)، والخرشي على خليل (١٠٩/٨)، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٣٥٥/٤)، وروضة الطالبين (١٧٢/١٠ - ١٧٣)، والفروع (٥٦/٦ - ٥٧)، والمحلى (١٧١/١١) م (٢١٨٩)، والعقوبة في الفقه الإسلامي، د/ أحمد فتحي بهنسي ص (١٨٦)، والتعزيرات البدنية وموجباتها ص (١٣١ - ١٣٤).

## **المطلب الثالث :**

**معنى الضرب في القرآن الكريم**

**معنى الضرب في السنة**

**كلام الفقهاء عن الضرب**

**وأدلة جواز الضرب**

**وما هي الأمور التي على الولي**

**أن يعلمها الصبي والصبية قبل الوصول إلى**

**العقاب ؟**

**ومعوقات الاتصال الفعال مع الأولاد .**

## آيات الضرب في القرآن الكريم :

لقد وردت كلمة ضرب ومشتقاتها في القرآن الكريم ( ٥٨ ) مرة موزعة على ٥٤ آية، وسأورد جميع الكلمات وآياتها وفقا لتشابهها تحت تصنيفات مستوحاة من تشابه المعنى والمبنى ولهذه الكلمة خمسة معان مختلفة ، ولكن اشتراك هذه المعاني بلفظة واحدة يعني أن هناك معنى واحداً مشتركاً هو القاسم المشترك بينها جميعاً ، ألا وهو : ( الحركة والتحريك ) ، وسوف أبين هذا المعنى العام بعد أن أشرح كل معنى من المعاني الخمسة التي يحملها تعبير ( الضرب ) . وهذه هي معاني الضرب في القرآن الكريم :

### أولاً : يأتي بمعنى ضرب الأمثال :

وهو المعنى الأكثر شيوعاً إذ ورد ٣١ مرة في ٣٠ آية بشكل مباشر أو غير مباشر ، ويذكر المثل بصورة منفردة وهو عملية تشبيه شيء بشيء آخر لتقريب الصورة والمفهوم، ويبدو أن ضرب الأمثال كان فناً شائعاً في ذلك الزمن ، وكانوا يتنافسون ويتباهون به ، ولهذا يضرب الله تعالى لهم الأمثال ويرد عليهم ضربهم للأمثال ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾ ، وضرب المثل هو تبيان البعد بين حالتين معينتين .

كما في الامثلة التالية:-

١ - ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ﴾ (البقرة: ٢٦) .

٢ - ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلُهٗ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ ﴾ (الرعد : ١٧) .

٣ - ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴾ (ابراهيم: ٢٤) .

٤ - ﴿ تُوْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ (ابراهيم: ٢٥) .

٥ - ﴿ وَسَكَنتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ ﴾ (ابراهيم: ٤٥) .

٦ - ﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (النحل: ٧٤) .

٧ - ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنْآ رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (النحل: ٧٥) .

٨ - ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجَّهُهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (النحل: ٧٦) .

٩ - ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ (النحل: ١١٢) .

١٠ - ﴿ انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴾ (الإسراء: ٤٨) .

١١ - ﴿ وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زُرْعًا ﴾ (الكهف: ٣٢) .

١٢ - ﴿ وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ فَأَخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيَّاحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا ﴾ (الكهف: ٤٥) .

١٣ - ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٍ مَثَلٍ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعْفَ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ ﴾ (الحج: ٧٣) .

١٤ - ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مَبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (النور: ٣٥) .

١٥ - ﴿ انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴾ (الفرقان: ٩) .

١٦ - ﴿ وَكَلَّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ وَكَلَّا تَبَرَّنَا تَتَّبِعِرًا ﴾ (الفرقان: ٣٩) .

- ١٧ - ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ لِنَاسٍ لِّمَنْ يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ العنكبوت: ٤٣ .
- ١٨ - ﴿ ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ هَلْ لَّكُمْ مِّنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَآ رَزَقْنَاكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ الروم: ٢٨ .
- ١٩ - ﴿ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَلَئِن جِئْتَهُمْ بِآيَةٍ لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُبْطِلُونَ ﴾ الروم: ٥٨ .
- ٢٠ - ﴿ وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ ﴾ يس: ١٣ .
- ٢١ - ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾ يس: ٧٨ .
- ٢٢ - ﴿ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ الزمر: ٢٧ .
- ٢٣ - ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ الزمر: ٢٩ .
- ٢٤ - ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ الزخرف: ١٧ .
- ٢٥ - ﴿ وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴾ الزخرف: ٥٧ .
- ٢٦ - ﴿ وَقَالُوا آلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ الزخرف: ٥٨ .
- ٢٧ - ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَالَهُمْ ﴾ محمد: ٣ .
- ٢٨ - ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ لِنَاسٍ لِّعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ الحشر: ٢١ .
- ٢٩ - ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ ﴾ التحريم: ١٠ .

٣٠ - ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ (التحریم: ١١) .

ويأتي المثل في هذه الآيات (أو الضمير العائد إليه) مفعولا به (أو نائبا للمفاعل في حالة البناء للمجهول) ،

إضافة لذلك، كثيرا ما يتعدى الفعل ضرب بلام الجر ليعين المضروب له المثل (٢١ مرة) .

## المعنى الثاني: الضرب في الشيء وهو الضرب في الأرض ، والسفر والانتقال :

وورد هذا المعنى في ست آيات هي:

- ١ . ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة: ٢٧٣) .
- ٢ . ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَىٰ لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (آل عمران: ١٥٦) .
- ٣ . ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (النساء: ٩٤) .
- ٤ . ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ (النساء: ١٠١) .
- ٥ . ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمْنَا الْإِثْمِينَ ﴾ (المائدة: ١٠٦) .
- ٦ . ﴿ إِنْ رَبُّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (المزمل: ٢٠) .

## ومن معاني هذه الآيات في التفاسير:

قال الطبري - رحمه الله - : القول في تأويل قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ ، يعني بذلك جل ثناؤه: لا يستطيعون تقلباً في الأرض، وسفراً في البلاد، ابتغاء المعاش وطلب المكاسب، فيستغنوا عن الصدقات رهبة العدو، وخوفاً على أنفسهم منهم. كما : حدثني الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ حبسوا أنفسهم في سبيل الله للعدو، فلا يستطيعون تجارة.

حدثني موسى، قال: ثنا عمرو، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ يعني التجارة.

أما الرازي فيقول في تفسيره:

الصفة الثانية لهؤلاء الفقراء: قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ يقال ضربت في الأرض ضرباً إذا سرت فيها، ثم عدم الاستطاعة إما أن يكون لأن اشتغالهم بصلاح الدين وبأمر الجهاد، يمنعهم من الاشتغال بالكسب والتجارة، وإما لأن خوفهم من الأعداء يمنعهم من السفر، وإما لأن مرضهم وعجزهم يمنعهم منه، وعلى جميع الوجوه فلا شك في شدة احتياجهم إلى من يكون معيناً لهم على مهماتهم.

وكذا يقول الزمخشري في تفسير الآية من سورة النساء: الضرب في الأرض: هو السفر

## المعنى الثالث: الضرب بمعنى وضع ساتر أو حاجز أو تغطية أو ضرب بالرجل

أو طريق : ورد هذا المعنى في أربع آيات :

حاجز يمنع السمع : ورد هذا المعنى في آيتين :

١ - ﴿فَضْرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا﴾ (الكهف: ١١) .

## حاجز يفصل بين المنافقين والذين آمنوا.

٢ - ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسِبْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾ (الحديد: ١٣) .

## حاجز يمنع رؤية الجيوب (الصدور) أي يسترن أعناقهن وصدورهن بخمار

### أو يسترن الوجوه وعدم الضرب بالأرجل .

٣ - ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (النور: ٣١) .

### منع الذكر

٤ - ﴿ أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُسْرِفِينَ ﴾ (الزخرف: ٥) .

ففي آية سورة الكهف، ضُرب على آذان أصحاب الكهف أي جعل الله على آذانهم حجابا يستر عنهم السمع، كي لا يستيقظوا بفعل الأصوات الخارجية.

يقول صاحب الكشاف:

﴿ فَضَرَبْنَا عَلَىٰ آذَانِهِمْ ﴾ أي ضربنا عليها حجاباً من أن تسمع، يعني: أمناهم إنامة ثقيلة لا تنبههم فيها الأصوات، كما ترى المستثقل في نومه يصاح به فلا يسمع ولا يستنبه، فحذف المفعول الذي هو الحجاب كما يقال: بنى على امرأته، يريدون: بنى عليها القبة .

وفي آية سورة الحديد إقامة حاجز يفصل بين المنافقين والذين آمنوا.

ويقول عن آية سورة النور:

"وقولك: ضربت بخمارها على جيبها، كقولك: ضربت بيدي على الحائط، إذا وضعتها عليه"

أقول: والضرب في هذه الآيات يعني الإقامة: كما يقال ضرب خيمة أو قبة أو حائطاً وهو استعارة من ضرب الأوتاد اللازمة للتثبيت.

ففي آية سورة الكهف إقامة حاجز يمنع السمع.



وفي آية سورة النور إقامة حاجز يمنع رؤية الجيوب (الصدر) .

وفي سورة النور وردت فيها كلمة الضرب مرتين، والمقصود بالضرب الأول على الصدر ستر وتغطية الصدر والوجوه في رأي آخر ، وأما الضرب الثاني في الآية بمعنى الضرب بالأرجل .

وفي تفسير الجلالين يقول : أي يسترن الرؤوس والأعناق والصدور بالمقانع .

وقال الطبري في تفسيره : يَقُولُ تَعَالَى ذَكَرَهُ : وَلْيُلْقِينَ خُمْرَهُنَّ ، وَهِيَ جَمْعُ خِمَارٍ ، عَلَى جُيُوبَهُنَّ ، لِيَسْتُرْنَ بِذَلِكَ شُعُورَهُنَّ وَأَعْنَاقَهُنَّ وَفُرْطَهُنَّ .

وَقَوْلُهُ : ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾ يَقُولُ تَعَالَى ذَكَرَهُ : وَلَا يَجْعَلْنَ فِي أَرْجُلِهِنَّ مِنَ الْخُلِيِّ مَا إِذَا مَشَيْنَ أَوْ حَرَكْنَهُنَّ عِلْمَ النَّاسِ الَّذِينَ مَشَيْنَ بَيْنَهُمْ مَا يُخْفِينَ مِنْ ذَلِكَ .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ ﴾ فَهُوَ أَنْ تَفْرَعَ الْخَلْخَالَ بِالْآخِرِ عِنْدَ الرَّجَالِ ، وَيَكُونُ فِي رِجْلَيْهَا خَلَخَلٌ فَتُحَرِّكُهُنَّ عِنْدَ الرَّجَالِ ، فَتَهَيَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ .

وَعَنْ قَتَادَةَ : ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾ قَالَ : هُوَ الْخَلْخَالُ ، لَا تَضْرِبُ امْرَأَةٌ بِرِجْلِهَا لِيُسْمَعَ صَوْتُ خَلَخَالِهَا .

## المعنى الرابع ضرب الصفات، بمعنى الجعل والصنع والإلصاق .

وورد هذا المعنى في ثلاث آيات :

١- ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُثَبِّتُ الْأَرْضَ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِيهَا وَبَصَلِيهَا قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ اهْبُطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مِمَّا سَأَلْتُمْ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ (البقرة: ٦١) .

٢- ﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَ مَا نَفَقُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ (آل عمران: ١١٢) .

٣- ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَافُ دَرْكًا وَلَا تَخْشَىٰ﴾ (طه: ٧٧) .

جاء معنى ذلك في التفاسير:

قال الزمخشري في تفسيره حول معنى الضرب في هذه الآيات:

﴿وَضْرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ﴾ جعلت الذلة محيطة بهم مشتملة عليهم، فهم فيها كما يكون في القبة من ضربت عليه. أو ألصقت بهم حتى لزمتهم ضربة لازب، كما يضرب الطين على الحائط فيلزمه .

**المعنى الخامس : الضرب على شيء وهو ضرب بأداة أو تحريك أداة بقوة**

**لصدمها بالمضروب .** وورد هذا المعنى في آيات:

**الضرب بشيء على شيء**

١ - ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْنُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (البقرة: ٦٠) .

٢ - ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (البقرة: ٧٣) .

٣ - ﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ إِذِ اسْتَسْقَاهُ قَوْمُهُ أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْمَنَّٰ وَالسَّلْوَىٰ كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ (الأعراف: ١٦٠) .

٤ - ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحَرَ فَانفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ﴾ (الشعراء: ٦٣) .

٥ - ﴿فَرَاغَ عَلَيْهِمْ ضَرْبًا بِالْيَمِينِ﴾ (الصفات: ٩٣) .

٦ - ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُتْ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ (ص: ٤٤) .

**ضرب الوجوه والأدبار:** ورد هذا اللفظ في آيتين ٨٠٧ :

٧ - ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ (الأنفال: ٥٠) .

٨ - ﴿ فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ ﴾ (محمد: ٢٧) .

**ضرب الرقاب:** ورد في هذا المعنى آية واحدة رقم ٩ :

٩ - ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثَخِنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴾ (محمد: ٤) .

ذهب المفسرون إلى أن المعنى من ضرب الرقاب هو ضرب الأعناق بالسيف .

**ضرب اللاتي يخاف نشورهن:** وردت في آية واحدة :

١٠ - ﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنِ اطَّعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾ (النساء: ٣٤) .

والضرب في هذه الآية هو الضرب الجسدي ، وهذا المعنى ذهب إليه كل المفسرين في تفسيراتهم ، والضرب هنا يكون للمنفعة كما يكون للضرر ، وتفسير الضرب في الآية بالمباعدة والمفارقة كما يدعي البعض لم يقل به أحد من السلف قط .

فالمباعدة والمفارقة يخالف المفهوم من الآية نفسها، لأن الآية ذكرت ثلاث مراحل: الوعظ، والهجر، والضرب. فإذا جعلنا الضرب بمعنى المفارقة، فما الفرق بينه وبين الهجر إذن؟!

والآن وبعد بيان المعاني الخمسة لتعبير الضرب ، وبيان المعنى الأخير أنه يكون للمنفعة كما يكون للضرر ، نأتي إلى الآية التي تبين حقيقة الضرب نتدبر معناها :

﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ

وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿النساء: ٣٤﴾ .

فهذه الآية من أكثر الآيات التي يندن عليها أعداء الإسلام وأذئابهم للطعن في الإسلام والتشنيع عليه؛ فيشيعون في نواديهم - زورًا وبهتانًا - أن الإسلام يأمر بضرب المرأة مطلقًا، وهذا إهانة للمرأة!

وفيما يأتي عرض للمعنى الصحيح للآية الكريمة، مع بيان الشبهات حول فهمها، والرد عليها .

من المعلوم سلفًا أن منهج القرآن الكريم في علاج المشكلات منهج تام كامل، فلا يترك صغيرة ولا كبيرة إلا وضع لها حلًا ناجحًا ناجعًا؛ يقول تعالى: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ الإسراء: ٩ ، أي: أعدل وأعلى من العقائد والأعمال والأخلاق، فمن اهتدى بما يدعو إليه القرآن كان أكمل الناس وأقومهم وأهداهم في جميع أموره .

### فهل الضرب هنا في هذه الآية لإحداث ضرر أم لإحداث منفعة ؟

لا شك ولا ريب أنه لإحداث المنفعة ، لأن جميع المراحل السابقة عليه واللاحقة له تقصد المنفعة ، فالعظة ( الحوار البناء ) بين الرجل وزوجه ، تقصد المنفعة ، والهجر في المضاجع يقصد التأديب والتأديب أيضاً منفعة ، وأما ما بعد الضرب فحكم من أهله وحكم من أهلها للإصلاح ، والإصلاح منفعة ، فكيف بعد كل هذه المنافع يكون الضرب ضرراً ؟

وأعرض هنا المعاني السابقة وطريقة استخدام معنى الضرب فيها من الناحية اللغوية :

**فالمعنى الأول :** ضرب الأمثال ، لا محل له في سياق هذه الآية . فلا ينصرف المعنى إليه .

**والمعنى الثاني :** السفر والانتقال ، يقتضي أن يضاف حرف الجر ( في ) الى فعل الضرب ، ﴿ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ ، ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ ﴾ .. والآية التي نحن بصددتها لم تستخدم ( في ) ، ولذلك لا ينصرف المعنى إلى السفر والانتقال .

**والمعنى الثالث :** الحجب والستر والتغطية والضرب بالرجل ، فيحتاج الى حرف الجر ( على ) ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ ، أو حرف الجر ( عن ) ﴿ أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ ﴾ ، أو ظرف المكان ( بين ) في قول الله تعالى

﴿فَضْرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾ بينما لم يأت مثل هذا في الآية المقصودة .

**والمعنى الرابع :** ضرب الصفات والجعل والصنع والإلصاق ، ليس له في سياق الآية نصيب .

ولذلك فلا يبقى لدينا إلا **المعنى الخامس والأخير** ، وهو الضرب بمعناه الذي ذهب إليه جميع المفسرين من السلف ، غير أنه ليس متروكاً لمزاج الرجل بل محكوم بضوابط قرآنية أيضاً ، تشير الى أن الضرب المقصود ليس هدفه إيقاع الألم البدني بالمرأة ، بل جعلها تحس بمدى ضيق زوجها من نشوزها فيكون الأثر المطلوب إحداثه أثراً نفسياً معنوياً لا ألماً جسدياً .

وهناك آيتان تتحدثان عن الضرب ، إحداهما ضرب النبي أيوب زوجه في قوله تعالى: ﴿ وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْتًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُتْ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ ص: ٤٤ . **وقلنا له :** خذ بيدك حزمةً من القضبان الرفيعة، فاضرب بها زوجك لتبرّ بيمينك ولا تحنث .

ذلك أن أيوب عليه السلام كان قد أقسم أن يجلد امرأته مئة جلدة ، فأوحى الله تعالى إليه أن يأخذ بيده ضغثاً ضعيفاً مكوناً من مئة غصن جاف فيضرب بها ضربة واحدة خفيفة، وذلك كي لا يحنث بيمينه التي أقسم ، وهذا يدل على الرفق في أعظم صوره .

**قال ابن كثير رحمه الله في تفسير الآية :** وذلك أن أيوب عليه الصلاة والسلام كان قد غضب على زوجته ووجد في أمر فعلته، وحلف إن شفاه الله تعالى ليضربنها مائة جلدة، فلما شفاه الله عزَّ وجلَّ وعافاه ما كان جزاؤها مع هذه الخدمة التامة والرحمة والشفقة والإحسان أن تقابل بالضرب، فأفتاه الله عزَّ وجلَّ أن يأخذ ﴿ ضغثاً ﴾ وهو الشمراخ فيه مائة قضيب، فيضربها به ضربة واحدة، وقد برت يمينه، وخرج من حنثه ووفى بنذره، وهذا من الفرج والمخرج لمن اتقى الله تعالى وأتاب إليه.

وأما الآية الثانية فهي التي تتحدث عن ضرب الملائكة وجوه وأدبار الكفار لحظة موتهم ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ (الأنفال: ٥٠) . وهذا يعني فيما يعنيه أن يتجنب الرجل ضرب الوجه أو الدبر وأن لا يستخدم أية أداة في الضرب كالعصا أو نحوها ، فلا يبقى له في هذه الحالة إلا أن يضرب يدها بيده لا أكثر ، لأن الهدف كما قلت ليس إيقاع الألم الجسدي بل إيصال معنى يأس الزوج من إصلاح زوجه بخاصة وقد سبق هذه الحالة عظة وحوار ونصائح ثم هجر في المضجع .

ولا بد أن الله تعالى أعلم منا بما يصلح عباده ، فهو سبحانه يعلم أن من النساء ما تصلحها الكلمة الطيبة والعظة والنصيحة ، ومنهن من يصلحها الهجر في المضاجع ، ومنهن من لا يصلحها إلا الشدة ؛ فإذا أقبل رجل على ضرب زوجته وقبل أن يمد إليها يده أعلنت توبتها عن النشوز ووعدت أن تكون سالحة ، أصبح الضرب في نفس اللحظة حراماً على الرجل ، لقوله تعالى : **فَإِنْ أَطَعْتُمْ فَلَآ تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً** إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً ﴿ ٣٤ 》 .

### **ونخلص مما سبق :**

أن ضرب النساء - في نشوز وفي غير نشوز- كان متداولاً بين العرب قبل الإسلام، ولا عجب في ذلك فإن المرأة التي تدفن في التراب حية، وينظر إليها أنها كل على مواليتها، لا تفك عانياً، ولا تكسب رزقا، ولا تنكأ عدوا... ولا عجب أن يكون الضرب أهون ما تتلقاه في وسط ثقافي كهذا.

### **لكن السؤال الذي يفرض نفسه هل الإسلام عالج هذه الظاهرة أم أقرها وشجعها؟**

جاء الإسلام فعالج هذه الظاهرة بهذه الآية العظيمة ، وهذا السياق البديع، بما نص عليه من لزوم التدرج في التأديب، من اللين إلى الشدة كما هو ظاهر، وإن جاء العطف فيه بالواو الدال على مطلق الجمع دون ترتيب، من شأنه أن يحول دون اللجوء إلى الضرب ولو بقيوده وضوابطه الشرعية .

وإن الحياة الزوجية لا تقوم إلا على الحب والتراحم، والآيات والأحاديث التي تحت على إكرام الزوجة والإحسان إليها كثيرة، ولا يجوز أن تعاقب الزوجة لمجرد أول خطأ تقع فيه بل يجب النصح والوعظ والتذكير مرة بعد مرة، وإن بدا منها الإصرار فتهجر في المضجع، وإذا لم يجد فتضرب- إذا كان الضرب مجديا- ولكن ضربا غير مبرح مع تجنب الوجه والأماكن الحساسة فيجسدها، فهو استثناء من الأصل ، وإن الضرب الذي يباح - بضوابطه المعروفة - وسيلة للإصلاح بين الزوجين، وعلاجٌ ودواءٌ في حالاتٍ خاصة، وظروف معينة، ودفعٌ لمفسدة أكبر، وبكيفية رحيمة كالضرب بالسواك ونحوه، وألا يكسر عظماً ولا يشين بدنًا، روى عطاء قال: قلت لابن عباس: ما الضرب غير المبرح؟ قال: السواك وشبهه، يضربها به.

وأن الضرب الذي جاء الأمر به من الله تعالى فهو كمال وليس نقص؛ لأنه باختصار من الله عز وجل ، والله سبحانه وتعالى لا يأمر الا بالكمال والعدل .

## أحاديث الضرب في السنة النبوية :

رَوَى ابْنُ وَهْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " مُرُوا الصَّبِيَّانَ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعٍ، وَاضْرِبُوهُمَ عَلَيْهَا لِعَشْرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُم فِي الْمَضَاجِعِ " (٣٨).

وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمَ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُم فِي الْمَضَاجِعِ " (٣٩)

وَهَذَا التَّأْدِيبُ وَاجِبٌ عَلَى الْوَالِيِّ بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ لِلْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ .

٣٨- هذا الحديث يروى عن أربعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابهم من رواية عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده (وهو سبرة بن معبد الجهني رضي الله عنه) ، والثاني ، عن وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (وهو عبد الله بن عمرو بن العاص) وهذا الحديث: يروى عنه من أربعة طرق وهي :

(1طريق: إبراهيم بن سعد عنه:

أخرجها كل من:

أبو داود في (السنن رقم ٤٩٤) \_ ومن طريقه: ابن حزم في (المحلى ٢/٢٣٣) \_ ، الدارقطني في (السنن ١/٢٣٠)، الطبراني في (الكبير رقم ٦٥٤٧).

ولفظه: "مرؤا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها."

ولفظ الدارقطني: "إذا بلغ أولادكم سبع سنين ففرقوا بين فرسهم فإذا بلغوا عشر سنين فاضربوهم على الصلاة."

(2طريق: زيد بن الحباب عنه:

أخرجها كل من:

ابن أبي شيبة في (المصنف رقم ٣٥٠٠) \_ ومن طريقه: الطبراني في (الكبير رقم ٦٥٤٨).

ولفظه: "إذا بلغ الغلام سبع سنين فمره بالصلاة فإذا بلغ عشر فاضربوه عليها."

(3طريق حرملة بن عبد العزيز الجهني عنه \_ وهو ابن أخ عبد الملك \_

أخرجها كل من:

الترمذي في (السنن رقم ٤٠٧)، ابن خزيمة في (الصحيح رقم ١٠٠٢) \_ ومن طريقه: ابن طاهر في (تذكرة الحفاظ ٢/٤٥٠)

\_ ، الدارمي في (السنن رقم ١٤٣١)، الطبراني في (الكبير رقم ٦٥٤٦)، ابن الجارود في (المنتقى رقم ١٤٧)، الحاكم في

(المستدرک رقم ٩٨٤) \_ ومن طريقه: البيهقي في (السنن رقم ٢٠٨٦) \_ ، المزي في (التهذيب ٥/٥٤٥).

ولفظه: "علموا الصبي بالصلاة ابن سبع سنين واضربوه عليها ابن عشر."

وعند ابن الجارود: "مرؤا الصبي.."

(4طريق سبرة بن عبد العزيز الجهني عنه \_ أخو عبد العزيز \_

أخرجها:

الطبراني في (الكبير رقم ٦٥٤٩).

ولفظه مثل حديث زيد بن الحباب السابق.

والحكم على هذه الرواية:

هذه الرواية بمجموع طرقها رواية صحيحة ثابتة، وقد صححها أيضاً من الأئمة والعلماء: الترمذي، والحاكم \_ ووافقه الذهبي

\_ ، والبيهقي كما في (الخلافات) له، وقد حسنها النووي.

٣٩- قال الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود [ ٢ / ٤٠١ ] : وهذا اسناد حسن . اهـ

ثم ذكر سوار بن داود وقال هو حسن الحديث . وذكر أيضا ترجمته من التهذيب ثم قال في نهايتها - أي الشيخ - ولخص ذلك

الحافظ في التفریب فقال " صدوق له أو هام " وهذا معناه أنه حسن الحديث على أقل تقدير ؛ إذا لم يظهر وهمه فيه ، ولذلك قال

النووي في المجموع [ ٣ / ١٠ ] ، وفي الرياض ص ١٤٨ : ( رواه أبو داود بإسناد حسن ) . اهـ ،

والكلام عن الحديث دائر على سوار بن داود فهو صدوق له أو هام ولم يظهر وهمه في هذا الحديث . وعمرو بن شعيب صدوق حسن الحديث وقد بين

صدقه ابن حجر في " تهذيب التهذيب " ورد على المرحلين له بأدلة دامغة وحجج ساطعة، وقد عدله أيضا الإمام الذهبي في " السير " ، وأن سماعه من

أبيه وجدته عبد الله بن عمرو سماع صحيح ، وله متابعات وشواهد تثبت أن الحديث ثبتت فيه طرق متعددة حسنة لذاتها وله متابعات تصلح للاعتبار

وشواهد تقويه ليرتقي إلى مرتبة الصحيح لغيره .

وَهُوَ فِي حَقِّ الصَّبِيِّ لِتَمْرِينِهِ عَلَى الصَّلَاةِ وَنَحْوِهَا لِيَأْلَفَهَا وَيَعْتَادَهَا وَلَا يَتْرُكَهَا عِنْدَ الْبُلُوغِ.

**قال الإمام النووي:** وَالْإِسْتِدْلَالُ بِهِ وَاضِحٌ، لِأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ الصَّبِيَّ وَالصَّبِيَّةَ فِي الْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ وَالضَّرْبِ عَلَيْهَا. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: وَقَدْ حَمَلَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ - الْحَنْفِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ - الْأَمْرَ فِي الْحَدِيثِ عَلَى الْوَجُوبِ، وَحَمَلَهُ الْمَالِكِيَّةُ عَلَى النَّدْبِ. قَالَ الْعِزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: وَمِنْ أَمْثَلَةِ الْأَفْعَالِ الْمُشْتَمَلَةِ عَلَى الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ مَعَ رُجْحَانِ مَصَالِحِهَا عَلَى مَفَاسِدِهَا: ضَرْبُ الصَّبِيَّانِ عَلَى تَرْكِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَالِحِ.

**وفي الموسوعة الفقهية الكويتية :** وَمِنْ أَنْوَاعِ التَّغْذِيبِ الْمَشْرُوعِ: ضَرْبُ الْأَبِ أَوْ الْأُمِّ وَلَدَهُمَا تَأْدِيبًا، وَكَذَلِكَ الْوَصِيِّ، أَوْ الْمُعَلِّمِ بِإِذْنِ الْأَبِ تَعْلِيمًا.

**قال في فتاوى النووي:** - مسألة: هل له استخدام ولده وله ضربه على ذلك؟.

الجواب: يجوز له ذلك فيما فيه تأديب الصبي، وتدريبه، وحسن تربيته ونحو ذلك.

**قال محمد الأمين الشنقيطي في شرح زاد المستقنع :** والشرع أذن للوالد أن يؤدب ولده، وأذن للسلطان أن يؤدب رعيته، وأذن للمعلم أن يؤدب من يعلمه، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: " مروا أولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر " فشرع الضرب في التعليم، والدعوة للخير، والأصل: أن العلم يراد به الدعوة للخير؛ يتعلم الإنسان ثم يعمل.

فهذا الإذن الشرعي بالتأديب والتعليم، وأيضاً صيانة الناس والرعية، كل هذا إذا كان الأصل يقتضي جوازه فإن ما يترتب عليه من ضرر مغتفر شرعاً؛ لأن الأصل أن من فعل هذه الأفعال يقصد بها مصلحة المجني عليه.

**قال بعض المعاصرين :** والضرب بشكل عام عقوبة يجوز استعمالها شرعاً فقد شرع الضرب في الحدود وفي التعزير وشرع ضرب الزوج لزوجته في حال النشوز وشرع ضرب الأولاد تأديباً لهم على ترك الصلاة وغير ذلك من الحالات ولكن ضرب الأولاد يحتاج إلى تفصيل وتوضيح.



## ما هي الأمور التي على الولي أن يعلمها الصبي والصبية قبل استخدام وسيلة العقاب ؟

يجبُ على وليِّ الصبيِّ والصبيَّةِ المُمَيَّرَيْنِ أَنْ يَأْمُرَهُمَا بِالصَّلَاةِ وَيَعْلَمَهُمَا أَحْكَامَهَا بَعْدَ سَبْعِ سَنِينَ قَمْرِيَّةٍ.

فإنه يجب على وليِّ الصبيِّ والصبيَّةِ أمرهما بالصلاة بعد سبع سنين قمرية أي بعد تمام سبع سنين على الفور إن حصل التَّمْيِيزُ وذلك بأن يَفْهَمَ الخُطَابَ وَيَرُدَّ الجَوَابَ.

وبعضهم فسَّرَ التَّمْيِيزَ بِالاسْتِقْلَالِ بِالأَكْلِ والشَّرْبِ وَالاسْتِجَاءِ.

ويكون الأمر بالصلاة بعد تعليم أحكامها وأمورها فإن تعليمها أمورها بعد سبع سنين واجب ويكون الأمر بالصلاة بتشديد وليس بطريقة لا تشعرهما بأهمية أداء فرائض الصلوات.

والصبي يؤمر بالقضاء كما يؤمر بالأداء، وكذلك يؤمر بقضاء الصوم إن كان يطيقه.

## وَعَلَى الأَبَاءِ وَالأُمَّهَاتِ تَعْلِيمَ أَوْلَادِهِمْ مَا يَلْزِمُهُمْ بَعْدَ البُلُوغِ مَا يَلِي :

قال ابن قيم الجوزية - رحمه الله - من كتاب تحفة المودود ص ٢٢٩ :

"من أهمل تعليم ولده ما ينفعه وتركه سدى فقد أساء إليه غاية الإساءة، وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء وإهمالهم لهم وترك تعليمهم"

وقال المناوي في فيض القدير :

وفيه وجوب تأديب الأولاد وأنه حق لازم وكما أن للأب على ابنه حقا فللابن على أبيه كذلك بل وصية الله تعالى للآباء أبناءهم سابقة في التنزيل على وصية الأولاد بآبائهم فمن أهمل تعليم ولده وليدا ما ينفعه فقد أساء إليه وأكثر عقوق الأولاد آخرا بسبب الإهمال أولا ومن ثم قال بعضهم لأبيه: أضعتني وليدا فأضعتك شيخا .

## فما هو الذي يبدأ به الأبوين من الأمور التعليمية ؟

**أولاً :** على الأبوين نحوَ أولادهما تعليمُ الصبيِّ والصبية ما يجب عليهما بعد البلوغ أي من أمور الدين الضرورية التي يشترك في معرفتها الخاصُّ والعامُّ وهو ما كان من أصول العقيدة من وجود الله تعالى ووحدانيته ، وأنه قديمٌ بلا ابتداء، دائمٌ بلا انتهاء الأول فليس قبله شيء وهو الآخر فليس بعده شيء ، وأنه قائم بنفسه ، ومخالفته للحوادث في الذات والصفات أي أنه لا يشبه شيئاً من المخلوقات لا يشبه الضوء والظلام والإنسان والنبات والجمادات من الكواكب وغيرها .

وأنه سبحانه وتعالى ليس جسماً ، وأنَّ الله تعالى قدرةٌ وإرادةٌ وسمعاً وبصراً ، وعلماً وحياءً وكلاماً .

وأنه لا يحل للإنسان أن يتخيل صورة أو شكلاً معيناً لله تعالى، لأن الله تعالى لا يحيط به عقل ولا يتخيله ذهن، فهو أعظم من كل شيء، ولذا قيل كل ما خطر ببالك فالله أعظم من ذلك، وتخيل شكل معين لله تعالى يعتبر تشبيهاً له بالمخلوقات، والله تعالى يقول عن نفسه: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١]، ويقول: ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا ﴾ [طه: ١١٠] ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَأَنَّهُ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَأَنَّهُ عَرَبِيٌّ وَأَنَّهُ وُلِدَ بِمَكَّةَ وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَدْفِنَ فِيهَا ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرْسَلَ أَنْبِيَاءَ أَوْلَهُمْ ءَادَمُ وَأَنَّهُ أَنْزَلَ كُتُبًا عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَأَنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً ، وَأَنَّهُ سَيَفْنِي الْجَنِّ وَالْإِنْسَ وَالْمَلَائِكَةَ وَكُلَّ ذِي رُوحٍ ، ثُمَّ يُعَادُونَ إِلَى الْحَيَاةِ ، وَأَنَّ الْإِنْسَ وَالْجَنِّ يُجْزَوْنَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى حَسَنَاتِهِمْ بِالنَّعِيمِ الْمَقِيمِ ، وَعَلَى سَيِّئَاتِهِمْ بِالْعَذَابِ الْأَلِيمِ ، وَأَنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُؤْمِنِينَ دَارًا يَتَنَعَّمُونَ فِيهَا تُسَمَّى الْجَنَّةَ ، وَلِلْكَافِرِينَ دَارًا يَتَعَذَّبُونَ فِيهَا تُسَمَّى جَهَنَّمَ ، وَأَنَّ الْكَافِرَ حَرَامٌ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ .

وأن (الرجل قد يجتمع فيه كفر وإيمان، وشرك وتوحيد، وتقوى وفجور، ونفاق وإيمان، وهذا من أعظم أصول أهل السنة، وخالفهم فيه غيرهم من أهل البدع كالخوارج والمعتزلة والقدرية، ومسألة خروج أهل الكبائر من النار وتخليدهم فيها مبنية على هذا الأصل) .

وأن كل من لا يؤمن بالله وبرسوله - محمد صلى الله عليه وسلم - فهو كافر وما أشبه ذلك، وكذلك تعليمهم حرمة السرقة والكذب ولو مزحاً ، وحرمة الزنى وهو إدخال الذكر في فرج المرأة غير زوجته وأمه واللواط وهو إدخال الذكر في الدبر.

قال ابن الجوزي - رحمه الله - في كتابه الحث على حفظ العلم في باب الإعلام بما ينبغي تقديمه من المحفوظات : "أول ما ينبغي تقديمه مقدمة في الاعتقاد تشتمل على الدليل على معرفة الله سبحانه ويذكر فيها ما لا بد منه ثم يُعرَّف الواجبات ثم حفظ القرآن ثم سماع الحديث" . هـ

**ثانياً :** يُؤمَرُ الصبي والصبية بِجَمِيعِ الْمَأْمُورَاتِ وَمَا سَيَتَعَيَّنُ عَلَيْهِمْ بَعْدَ الْبُلُوغِ وَ يَفْعَلُ الطَّاعَاتِ كَالصَّلَاةِ وَالطَّهَارَةِ وَالصِّيَامِ وَنَحْوَهَا مِمَّا تَصِحُّ بِهِ عِبَادَتُهُ وَيُؤْمَرُونَ بِالتَّزَامِ شُرُوطِ الصَّلَاةِ مِنَ الطَّهَارَةِ وَسِتْرِ الْعُورَةِ كَمَا يُؤْمَرُ بِهَا الْبَالِغُونَ ، فَإِنْ صَلُّوا بِغَيْرِ ذَلِكَ أَمَرُوا بِالْإِعَادَةِ وَيَجِبُ تَعْلِيمُهُمْ مَا يَضْطَرُّونَ إِلَيْهِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَكْفُرُ جَاحِدُهَا مِنْ إِيْمَانٍ بِاللَّهِ تَعَالَى وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ .

**قال النووي** – رحمه الله - : "وَيَأْمُرُهُ بِسَائِرِ الْوُضَائِفِ الدِّينِيَّةِ ، وَيَأْمُرُهُ الْوَلِيُّ بِحُضُورِ الصَّلَوَاتِ فِي الْجَمَاعَةِ وَبِالسَّوَاكِ .

**قال ابن عابدين :** الصَّبِيُّ يَنْبَغِي أَنْ يُؤْمَرَ بِجَمِيعِ الْمَأْمُورَاتِ وَيُنْهَى عَنِ جَمِيعِ الْمَنْهِيَّاتِ . وقال أبو بكر الرازي: دَلَّتْ آيَةُ (٥٧) فِي سُورَةِ النُّورِ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْسَتْ أَدَانِكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ﴾ الْآيَةَ عَلَى أَنْ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ وَقَدْ عَقَلَ يُؤْمَرُ بِفِعْلِ الشَّرَائِعِ ، وَيُنْهَى عَنِ ارْتِكَابِ الْقَبَائِحِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَهُمْ بِالِاسْتِئْذَانِ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ .

**ثالثاً :** وَيُنْهَى عَنِ جَمِيعِ الْمَنْهِيَّاتِ وَالْمَحْظُورَاتِ وَعَنِ اقْتِرَافِ الْمَحْظُورَاتِ سِوَاءً أَكَانَتْ لِحَقِّ اللَّهِ تَعَالَى أَمْ لِحَقِّ الْعِبَادِ وَيَكْفُهُ عَنِ الْمَفَاسِدِ كُلِّهَا ، وَيَعْرِفُهُ تَحْرِيمَ الزِّنَا وَاللِّوَاطِ وَالْخَمْرِ وَالْكَذِبِ وَالْغَيْبَةِ وَالسَّرْقَةِ وَشُرْبِ الْمُسْكِرِ وَالْكَذِبِ وَالْغَيْبَةِ وَشِبْهَهَا حَتَّى الصَّغَائِرِ ، كَمَا يُنْهَى عَنِ اعْتِقَادِ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ وَإِظْهَارِهِ وَهَذَا التَّعْلِيمُ وَاجِبٌ عَلَى الْأَبِّ وَسَائِرِ الْأَوْلِيَاءِ قَبْلَ بُلُوغِ الصَّبِيِّ وَالصَّبِيَّةِ وَعَلَيْهِ ذَلِكَ أَنَّ الصَّبِيَّ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُكَلِّفًا ، فَوَلِيُّهُ مُكَلِّفٌ ، لَا يَجِلُّ لَهُ تَمْكِينُهُ مِنَ الْمُحَرَّمَ ، لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يُؤْمَرَ بِذَلِكَ فِي الصِّغَرِ وَخُلِّيَ وَسَائِرِ شَهَوَاتِهِ وَمَا يُؤْثِرُهُ وَيَخْتَارُهُ يَصْغُبُ عَلَيْهِ بَعْدَ الْبُلُوغِ الْإِقْلَاعُ فَإِنَّهُ يَعْتَادُهُ ، وَيَعْسُرُ فِطَامُهُ يَلْزَمُهُ .

**رابعاً :** وَيُعَلِّمُهُمْ مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ وَيُزَجِّرُهُمْ عَنِ سَيِّئِ الْأَخْلَاقِ وَقَبِيحِ الْعَادَاتِ - وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَعْصِيَةٌ - اسْتِصْلَاحًا لِيَنْشُؤُوا عَلَى الْكَمَالِ وَكَرِيمِ الْخِلَالِ .

وتعليمهم حرمة الغيبة والنميمة وضرب المسلم ظلماً ونحو ذلك من الأمور الظاهرة .

**خامساً :** وَيَحْفَظُهُمْ مِنْ قُرْنَاءِ السُّوءِ وَلَا يُعَوِّدُهُمُ التَّنَعُّمَ ، وَلَا يُحَبِّبُ إِلَيْهِمُ الزَّيْنَةَ وَأَسْبَابَ الرَّفَاقِيَّةِ فَيُضَيِّعُ عُمْرَهُمْ فِي طَلَبِهَا إِذَا كَبُرُوا وَيَهْلِكُوا هَلَاكَ الْأَبَدِ ، وَيَعْرِفُهُمْ أَنَّ بِالْبُلُوغِ يَدْخُلُوا فِي التَّكْلِيفِ .

**سادساً :** وَيَنْبَغِي أَنْ يُعَلِّمَهُمْ أَيْضًا إِذَا كَانُوا صَبِيَانًا مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا مَا يَخْتَاجُوا إِلَيْهِ مِنْ: السَّبَّاحَةِ وَالرَّمِيِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَنْفَعُهُمْ فِي كُلِّ زَمَانٍ بِحَسَبِهِ. لِقَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ السَّبَّاحَةَ وَالرِّمَايَةَ ، وَمُرُوهُمْ فَلْيُتَّبِعُوا عَلَى الْخَيْلِ وَتَبًّا .

**سابعاً :** عليهم بالعناية بالفتاة والاهتمام المبكّر بها وتعويدها لبس الملابس المحتشمة منذ الصغر، حتى يكون ارتداء الحجاب سهلاً ومقبولاً لديها عند البلوغ ، وأغلب الأمهات اللاتي يواجهن مشكلة رفض البنات للباس الحجاب يعترفن بأن السبب الأساس هو تفريط الأمّ وتساهلها مع الابنة في الصغر ، وإن العناية بموضوع الحجاب حتى قبل بلوغ الفتاة سنّ التكليف، له أثر في غرس هذا المفهوم في نفسها بسهولة ويسر؛ فالتنويه والإشارة المباشرة وغير المباشرة للحجاب وميزاته وفضائله بحسب ما تفهمه الفتاة وتعقله.

## فما هو حكم هذا التعليم ؟

قيل هَذَا التَّعْلِيمُ مُسْتَحَبٌّ، وَنَقَلَ الرَّافِعِيُّ عَنِ الْأَيْمَةِ وَجُوبَهُ عَلَى الْأَبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ، قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: وَقَدْ حَمَلَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ - الْحَنْفِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ - الْأَمْرَ فِي الْحَدِيثِ عَلَى الْوُجُوبِ، وَهَذَا مَا صَحَّحَهُ النَّوَوِيُّ وَدَلِيلٌ وَجُوبِ تَعْلِيمِ الصَّغِيرِ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا...﴾.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمُجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ: مَعْنَاهُ عَلِّمُوهُمْ مَا يَنْجُونَ بِهِ مِنَ النَّارِ " وَهَذَا ظَاهِرٌ "

وَتَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِيأَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"، قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ: " وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ" قَالَ النَّوَوِيُّ: فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الصَّبِيَّانَ يُوقَفُونَ مَا يُوقَاهُ الْكِبَارُ وَتُمْنَعُ مِنْ تَعَاطِيهِ وَهَذَا وَاجِبٌ عَلَى الْوَالِيِّ.

قال ابن حجر في الفتح : جَوَازُ إِدْخَالِ الْأَطْفَالِ الْمَسَاجِدَ وَتَأْدِيبِهِمْ بِمَا يَنْفَعُهُمْ وَمَنْعِهِمْ مِمَّا يَضُرُّهُمْ وَمِنْ تَنَاوُلِ الْمُحَرَّمَاتِ وَإِنْ كَانُوا غَيْرَ مُكَلَّفِينَ لِيَتَدَرَّبُوا بِذَلِكَ

**وقال بدر الدين العيني في عمدة القاري شرح البخاري:** وَفِيهِ: أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَتَجَنَّبَ الْأَطْفَالُ مَا يَتَجَنَّبُ الْكِبَارُ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ. وَفِيهِ: أَنَّ الْأَطْفَالَ إِذَا نَهَوْا عَنِ الشَّيْءِ يَجِبُ أَنْ يَعْرِفُوا لِأَيِّ شَيْءٍ نَهَوْا عَنْهُ لِيَكُونُوا عَلَى عِلْمٍ إِذَا جَاءَهُمْ أَوْانِ التَّكْلِيفِ. وَفِيهِ: أَنَّ لِأَوْلِيَاءِ الصَّغَارِ الْمَعَاتِبَةَ عَلَيْهِمْ وَالْحَوْلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ، أَلَا يَرَى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَخْرَجَ التَّمْرَ مِنَ الصَّدَقَةِ مِنْ فَمِ الْحَسَنِ وَهُوَ طِفْلٌ لَا تَلْزِمُهُ الْفَرَائِضُ وَلَمْ تَجْرَ عَلَيْهِ الْأَقْلَامُ؟ فَبَانَ بِذَلِكَ أَنَّ الْوَالِدَ عَلَى وَليِ الطِّفْلِ وَالْمَعْتُوهِ، إِذَا رَأَهُ يَتَنَاوَلُ خَمْرًا

يشربها، أو لحم خنزير يأكله، أو مالا لغيره يتلفه، أن يمنعه من فعله ويحول بينه وبين ذلك.

**وقال على القاري في مرقة المفاتيح:** قَالَ ابْنُ الْمَلَكِ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَجَبَ عَلَى الْأَبَاءِ نَهْيُ الْأَوْلَادِ عَمَّا لَا يَجُوزُ فِي الشَّرْعِ اهـ وَلِذَا قَالَ عَلَمًاؤُنَا: يَحْرُمُ عَلَى الْأَبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ الْبَاسُ الصَّبِيِّ الْحَرِيرِ وَالْحُلِيِّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ خِلَافًا لِلشَّافِعِيِّ، وَقَدْ أُورِدَ الْعَزَالِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الْإِحْيَاءِ عِنْدَ ذِكْرِ وَرَعِ الْمُتَّقِينَ، فَأَمَرَ بِضَرْبِهِمْ عَلَى تَرْكِ الْوَاجِبِ الشَّرْعِيِّ الَّذِي هُوَ الصَّلَاةُ، فَضَرْبِهِمْ عَلَى الْكُذْبِ وَالظُّلْمِ أَوْلَى، وَهَذَا مِمَّا لَا يَعْلَمُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِيهِ نِزَاعٌ أَنَّ الصَّبِيَّ يُؤْذَى عَلَى مَا يَفْعَلُهُ مِنَ الْقَبَائِحِ وَمَا يَتْرَكُهُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا فِي مَصْلَحَتِهِ.

### **وفي مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح:**

- (وَعَنْهُ) أَي: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَيْئًا أَي: أَدَمِيًّا لِأَنَّهُ رَبَّمَا ضَرَبَ مَرْكُوبَهُ (قَطُّ بِيَدِهِ، وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا، خُصًّا بِالذَّكْرِ اهْتِمَامًا بِشَأْنَيْهِمَا، وَلِكثْرَةِ وُقُوعِ ضَرْبِ هَذَيْنِ وَالِإِحْتِيَاجِ إِلَيْهِ، وَضَرْبُهُمَا وَإِنْ جَازَ بِشَرْطِهِ فَأَوْلَى تَرْكُهُ. قَالُوا بِخِلَافِ الْوَالِدِ، فَإِنَّ الْأَوْلَى تَأْدِيبُهُ وَيُوجَّهُ بِأَنَّ ضَرْبَهُ لِمَصْلَحَةِ تَعَوُّدِ إِلَيْهِ، فَلَمْ يُنْدَبِ الْعَفْوُ بِخِلَافِ ضَرْبِ هَذَيْنِ، فَإِنَّهُ لِحِظِّ النَّفْسِ غَالِبًا فَتُدْبِ الْعَفْوُ عَنْهُمَا مُخَالَفَةً لِهَوَاهَا وَكَطْمًا لِعَيْظِهَا.

### **وقال الدكتور عبد الكريم زيدان:**

في كتابه القيم "المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية": "والراجح أن ضرب الزوج زوجته على وجه التأديب مباح إذا لم ينفع معها الوعظ والهجر، ولم يستطع الزوج الصبر على نشوزها ومعصيتها.

ويكون ترك الضرب أفضل إذا أمكن إصلاح الزوجة بدون ضرب؛ وإن استلزم ذلك الصبر عليها والاستمرار على معالجة عصيانها بالوعظ والهجر، لدلالة بعض الأحاديث النبوية الشريفة على أن الأولى والأفضل هو ترك الضرب، وهذا ما أخذ به الإمام الشافعي فعنده ترك الضرب أولى وأفضل، ويؤيد هذه الأفضلية لترك الضرب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يضرب زوجة له قط، فقد أخرج ابن ماجه في سننه عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم خادماً له، ولا امرأة، ولا ضرب بيده شيئاً . .

## المطلب الرابع:

قواعد ذكرها الفقهاء في الضرب

والتعليم .

وقواعد مهمة في التعامل مع الأولاد .

ونماذج وخطوات عملية للتربية

النبوية

وطرق الاتصال الفعال

ومعوقات الاتصال الفعال مع الأولاد .

## وهذه قواعد ذكرها الفقهاء في الضرب والتعليم :

### قواعد الضرب:

(١) **تَأْدِيبُ الصَّغِيرِ إِنَّمَا يَبْدَأُ بِالْقَوْلِ**، ثُمَّ بِالْوَعِيدِ، ثُمَّ بِالْتَّعْنِيفِ، ثُمَّ بِالضَّرْبِ إِنْ لَمْ تُجَدِ الطَّرْقُ قَبْلَهُ ، وَهَذَا التَّرْتِيبُ تَلَزَمُ مَرَاعَاتُهُ، فَلَا يَرْقَى إِلَى مَرْتَبَةٍ إِذَا كَانَ مَا قَبْلَهَا يَفِي بِالْغَرَضِ، وَهُوَ الإِصْلَاحُ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْعِرْزُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: وَمَهْمَا حَصَلَ التَّأْدِيبُ بِالْأَخْفِ مِنَ الْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ، لَمْ يُعَدَلْ إِلَى الْأَغْلَظِ، إِذْ هُوَ مَفْسَدَةٌ لَا فَائِدَةَ فِيهِ، لِحُصُولِ الْغَرَضِ بِمَا دُونَهُ.

**وقال بعض المعاصرين :** وقد ذكر القرآن الكريم التدرج بالعقوبات في معالجته للخلافات الزوجية وكذلك معالجة الطفل .

**وقال في مواهب الجليل في شرح مختصر خليل :** وَاخْتَلَفَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يُؤَدَّبُ فِيهِ عَلَى تَرْكِهَا - - أَمَا الْعُقُوبَةُ فَبَعْدَ الْعَشْرِ وَكَرِهَ فَضِيلٌ وَسُفْيَانُ أَنْ يُضْرَبَ وَقَالَا أَرَشِيهِ عَلَيْهَا، وَهَذَا أَحْسَنُ لِمَنْ يَفْدِرُ عَلَى ذَلِكَ فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ لَا يَفْدِرُ، أَوْ لَمْ يَفْعَلْ بَعْدَ أَنْ أَرَشِيَ ضَرْبَ عَلَيْهَا.

### (٢) التَّأْدِيبُ يَكُونُ بِالْوَعِيدِ وَالتَّقْرِيعِ لَا بِالشَّتْمِ .

**قال ابن عرفة :** وَعَلَيْهِ أَنْ يَزْجَرَ الْمُتَخَذِلَ فِي حِفْظِهِ بِالْوَعِيدِ وَالتَّقْرِيعِ لَا بِالشَّتْمِ كَقَوْلِ بَعْضِ الْمُعَلِّمِينَ لِلصَّبِيِّ يَا قِرْدُ يَا عَفْرِيْتُ فَإِنْ لَمْ يُفِذْ الْقَوْلَ انْتَقَلَ لِلضَّرْبِ.

**قال بعض المعاصرين :** وقد اتفق المربون على الابتعاد عن الكلام الجارح، والتوبيخ الذي ينتقص من شخصية الطفل، أو يسبب له ردود أفعال سيئة، واتفقوا أيضاً على أن يكون كل ذلك بين المربي والتلميذ، وليس أمام أحد من الناس ومما يدل على النهي عن السباب قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - "ليس المؤمن بالطعان، ولا باللعان، ولا بالفاحش، ولا بالبذيء".

**قال مصطفى السباعي :** - الابن يتأثر بالأب أكثر، والبنات تتأثر بالأُم أكثر، والأمهات الجاهلات طريقتهم في التربية: الشتيمة والدعاء بالموت والهلاك، والآباء الجاهلون طريقتهم في التربية: الضرب والاحتقار.

**وقال بعض المعاصرين :** ومن أبرز الوسائل السلبية؛ السباب، واللوم. وكل منها وسيلة سهلة الاستخدام، سيئة الأثر، مهما أعطت من أثر سريع، يظهر أنه إيجابي.

**قال بعض المعاصرين :** بعد إجراء دراسة شملت ١١٠ أسرة أمريكية، تضم أطفالاً تتفاوت أعمارهم ما بين ثلاثة وخمسة أعوام، أعلن معهد العلوم النفسية في أتلانتا أن هناك دلائل قطعية على وجود علاقة بين شخصية الطفل المشاغب، **الكثير الحركة**، وبين الأم العصبية التي تصرخ دائماً، وتهدد بأعلى صوتها حين تغضب، ... وتشير نتائج الدراسة أيضاً إلى أن الأم التي تعبر عن غضبها بالصراخ، وباستخدام ألفاظ بذيئة أو سيئة، أمام طفلها تدفع بهذا الطفل إلى التحول إلى طفل من هذا النوع المشاغب .

(٣) **وكذلك لا يكون التأديب بالدعاء عليه** فقد أخرج مسلم وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم " .

**قال في جامع العلوم والحكم :** فَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ دُعَاءَ الْعُضْبَانِ قَدْ يُجَابُ إِذَا صَادَفَ سَاعَةً إِجَابَةً، وَأَنَّهُ يُنْهَى عَنِ الدُّعَاءِ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ فِي الغَضَبِ.

**قال القسطلاني :** وإذا كان عرّضه باللعنة لذلك ووقعت الإجابة وإبعاده من رحمة الله كان ذلك أعظم من قتله لأن القتل تفويت الحياة الفانية قطعاً والإبعاد من رحمة الله أعظم ضرراً بما لا يحصى.

**قال الشرواني في حواشي التحفة :** وَيُكْرَهُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى وَادِهِ، أَوْ نَفْسِهِ، أَوْ مَالِهِ قَالَ الرَّشِيدِيُّ : وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمَرَادَ بِالدُّعَاءِ الدُّعَاءَ بِنَحْوِ الْمَوْتِ وَأَنَّ مَحَلَّ الْكِرَاهَةِ عِنْدَ الْحَاجَةِ كَالتَّأْدِيبِ وَنَحْوِهِ، وَإِلَّا فَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ بِلَا حَاجَةٍ لَا يَجُوزُ عَلَى الْوَالِدِ وَالْخَادِمِ .

(٤) **يُشْتَرَطُ فِي الضَّرْبِ عِنْدَ مَشْرُوعِيَةِ اللُّجُوءِ إِلَيْهِ** أَنْ يَغْلِبَ عَلَى الظَّنِّ تَحْقِيقُهُ لِلْمَصْلَحَةِ الْمَرْجُوءَةِ مِنْهُ،

**قال العز بن عبد السلام :** فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ الصَّبِيُّ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الضَّرْبُ الْمُبَرِّحُ، فَهَلْ يَجُوزُ ضَرْبُهُ تَخْصِيلاً لِمَصْلَحَةِ تَأْدِيبِهِ؟ قُلْنَا: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ ، بَلْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَضْرِبَهُ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، لِأَنَّ الضَّرْبَ الَّذِي لَا يُبْرِحُ مَفْسَدَةٌ، وَإِنَّمَا جَازَ لِكُونِهِ وَسِيلَةً إِلَى مَصْلَحَةِ التَّأْدِيبِ، فَإِذَا لَمْ يَحْصُلِ التَّأْدِيبُ بِهِ، سَقَطَ الضَّرْبُ الْخَفِيفُ كَمَا يَسْقُطُ الضَّرْبُ الشَّدِيدُ، لِأَنَّ الْوَسَائِلَ تَسْقُطُ بِسُقُوطِ الْمَقَاصِدِ". فَالضَّرْبُ يَكُونُ مُؤَلِّمًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ إِنْ ظَنَّ إِفَادَتَهُ وَإِلَّا فَلَا.



قال ابن حجر الهيتمي: أي ضرباً غير مبرح ولو لم يُفد إلا بمبرح تركه وفقاً لابن عبد السلام". وكذلك قال الحنفية.

(٥) إن لم يُفد القول والوعظ والتذكير والتحذير انتقل إلى الضرب.

## ويشترط في الضرب شروط:

(١) كونه غير مبرح ولا شاق ولا ممرض، قاله الإسنوي: ضرباً رقيقاً غير عنيف لأنه للتأديب لا للعقوبة.

(٢) التأديب والضرب مشروط بسلامة العاقبة فلا يجوز الضرب الذي يؤدي للضرر والتلف فلا بد أن يتوقى فيه الوجه والمواضع المهلكة ويكون في المواضع التي يؤمن عليها التلف من ضربها ضرب إيلام فقط دون تأثير في العضو قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "إذا ضرب أحدكم فليترك الوجه".

قال محمد بن رشد: ولا يضرب بعض الضرب، معناه: ولا يضرب بعض الضرب الذي يضربه كثير من الناس فيتعدى في الضرب، يريد: أنه لا يضرب إلا ضرباً خفيفاً.

(٣) إن تكون عدد الضربات بعدد ما أجازها الفقهاء.

وفي عدد الضربات الجائزة أقوال:

أ. القول الأول: ولا يُجاوز ثلاثاً فليس له أن يُجاوز بضربه الثلاث.

عند الحنفية وكذلك عند جماعة من المالكية كابن عرفة وأشهب ومن الشافعية ابن سريج وجماعة من الحنابلة:

وفي كتب الأحناف: قال في مراقى الفلاح: ولا يزيد على ثلاث ضربات.

وفي كتب المالكية: قال ابن عرفة: الضرب من واحد إلى ثلاثة.

قال أشهب: إن زاد المؤدب على ثلاثة أسواط أقتص منه.

ومن الشافعية ابن سريج : و قال ابن سريج من الشافعية : لا يضرب فوق ثلاث ضربات

### ب. القول الثاني: يكون بقدر الحاجة .

الشافعية وهو المعتمد عند المالكية نص عليه الدسوقي والخطاب الرعيني من المالكية في مواهب الجليل وغيره

ففي كتب الشافعية : قال الشرواني : قوله: ضرباً غير مبرح وإن كثر فالمعتمد أنه يكون بقدر الحاجة وإن زاد على الثلاث لکن بشرط أن يكون غير مبرح على المعتمد .

في كتب المالكية : قال الشيخ الدسوقي: ولا يحد بعدد كئلاثة أسواط بل يختلف باختلاف حال الصبيان. قال في مواهب الجليل في شرح مختصر خليل : فإن لم يفد القول انتقل للضرب، والضرب بالسوط من واحد إلى ثلاثة ضرب إيلام فقط دون تأثير في العضو فإن لم يفد زاد إلى عشر " قال ومن ناهز الحلم وغظ حلقه، ولم تردعه العشرة فلا بأس بالزيادة عليها.

قال الخطاب الرعيني : (قلت:) الصواب اعتبار حال الصبيان شاهدت بعض معلمينا الصالحين يضرب الصبي فوق العشرين وأزيد وكان معلماً يضرب من عظم جرمه بالعصا في سطح أسفل رجليه العشرين وأكثر انتهى. وقال الجزولي يضربون ثلاثة أسواط على الظهر من فوق الثوب ويضرب تحت القدم عرياناً، ولا يزيد على الثلاثة فإن زاد عليها كان قصاصاً فإن نسا عن ذلك شيء فإن كان بوجه جائز فلا شيء عليه وإلا لزمه وقال بعضهم يضربون على الصلاة ثلاثة أسواط وعلى الألواح خمسة وعلى السب سبعة وعلى الهرب عشرة ويكون ذلك بسوط لين انتهى. زاد الشيخ يوسف بن عمر فإن زاد اقتصر منه .

ج. القول الثالث: لا ينبغي الزيادة على عشر ضربات، لقوله صلى الله عليه وسلم : "لا يجلد فوق عشر جلدات، إلا في حد من حدود الله" رواه البخاري ومسلم وغيرهما، واللفظ للبخاري.

٤) وقيد الحنفية الضرب بأن يكون باليد لا بالعصا حيث قالوا : جواز ضرب الولد حيث لزم ضربه بأن يكون باليد فقط، لا غيرها كالعصا والسوط فلا يضربه الولي والمعلم غيرها من سوط أو عصا سواء كان على الصلاة أو غيرها .

**قال ابن عابدين :** (قوله: بيد) أي ولا يجاوز الثلاث، وكذلك المعلم ليس له أن يجاوزها «قال - عليه الصلاة والسلام - لمرداس المعلم إياك أن تضرب فوق الثلاث، فأنتك إذا ضربت فوق الثلاث اقتص الله منك» (٤٠).

وظاهره أنه لا يضرب بالعصا في غير الصلاة أيضا. (قوله: لا بخشبة) أي عصا، ومقتضى قوله بيد أن يراد بالخشبة ما هو الأعم منها ومن السوط: (قوله: لحديث الخ) استدلال على الضرب المطلق، وأما كونه لا بخشبة فلأن الضرب بها ورد في جناية المكلف. قال في مراقي الفلاح : وتضرب عليها بيد لا بخشبة ولا يزيد على ثلاث ضربات قال الطحاوي : اعترض بأن الدليل أعم من المدعى وأجيب بأنه خص الضرب بغير الخشبة لقرينة وهو أن الضرب بها إنما ورد في جناية صدرت من مكلف ولا جناية من الصغير وقد ورد في بعض الآثار ما يدل عليه".

### وقالت المالكية والشافعية يجوز بغير اليد

(٥) وقيد الشافعية الضرب بما إذا لم يترتب على ضربه ضياعه وهربه قالوا : ثم محل ما ذكر من وجوب الضرب ما لم يترتب عليه هربه وضياعه ، فإن ترتب عليه ذلك تزكاه.

(٦) نص الأحناف أنه لا يجوز ضرب الولد قبل أن يعقل عند بكائه قال في البحر الرائق شرح كنز الدقائق : في مبحث جواز ضرب الزوج لزوجته : وينبغي أن يلحق به ما إذا ضربت الولد الذي لا يعقل عند بكائه؛ لأن ضرب الدابة إذا كان ممنوعا فهذا أولى.

٤٠ - هو الصحابي مرداس المعلم صحابي جليل من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم له صحبة مؤكدة ذكره أبو زيد الدوسي في كتاب الأسرار في الصحابة بدون سند. قال ابن حجر العسقلاني في كتاب الإصابة في معرفة الصحابة : ولم أقف لهذا الحديث على إسناد إلى الآن .

## ما هو سن (وجوب) التعليم على الولي للصبي للصلاة ونحوها ؟

صَرَّحَ الْفُقَهَاءُ بِأَنَّ وَجُوبَ تَعْلِيمِ الصِّغَارِ يَبْدَأُ بَعْدَ اسْتِكْمَالِ سَبْعِ سِنِينَ، لِحَدِيثِ : " مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ " .

قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ: الظَّاهِرُ أَنَّ الْوَجُوبَ بَعْدَ اسْتِكْمَالِ السَّبْعِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُؤْمَرَ بِجَمِيعِ الْمَأْمُورَاتِ وَيُنْهَى عَنِ جَمِيعِ الْمَنْهِيَّاتِ. وَقَالَ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيُّ نَقْلًا عَنِ النَّوَوِيِّ: يَجِبُ عَلَى الْأَبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ تَعْلِيمَ أَوْلَادِهِمُ الطَّهَارَةَ وَالصَّلَاةَ وَالشَّرَائِعَ بَعْدَ سَبْعِ سِنِينَ.

## ما هي سن الضرب على الصلاة وما يتبعها ؟

قالت الحنفية والحنابلة بعد العشر أي في أول الحادية عشرة ، وقالت المالكية وجماعة من الشافعية عند الدخول في العشر أي في أثناء العشر وتفصيل ذلك :

وأنه قَدْ ذَهَبَ الْحَنْفِيُّ وَالْحَنَابِلَةُ إِلَى أَنَّ وَجُوبَ الْأَمْرِ بِهَا يَكُونُ بَعْدَ اسْتِكْمَالِ السَّبْعِ وَالْأَمْرُ بِالضَّرْبِ يَكُونُ بَعْدَ الْعَشْرِ بِأَنَّ يَكُونُ الْأَمْرُ فِي أَوَّلِ الثَّامِنَةِ وَبِالضَّرْبِ فِي أَوَّلِ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ.

وَقَالَ الْمَالِكِيُّ: يَكُونُ الْأَمْرُ عِنْدَ الدُّخُولِ فِي السَّبْعِ وَالضَّرْبُ عِنْدَ الدُّخُولِ فِي الْعَشْرِ

وإما الشافعية: فمنهم من قال في أثناء العشر ولو في أول العشر ومنهم من قال بعد العشر قال الرملي والخطيب الشيرازي والباجوري وعلي الشبراملسي وَصَحَّحَهُ الْإِسْنَوِيُّ وَجَزَمَ بِهِ ابْنُ الْمُقْرِي : قالوا : وَيَنْبَغِي اعْتِمَادُهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مَظْنَةُ الْبُلُوغِ. وَأَمَّا الْأَمْرُ بِهَا فَلَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ تَمَامِ السَّبْعِ.

وقال ابن حجر : "عليها لعشر" أي بعد العشر لما صح من قوله صلى الله عليه وسلم : "مرؤا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع واضربوهم عليها وهم أبناء عشر".

## جواز الضرب قبل العشر:

نص كثير من العلماء على جواز الضرب للصبي والصبية قبل العشر إذا كان للتأديب لا للصلاة وقليل منهم نص على جواز الضرب للصلاة قبل ذلك :

**وفي الدر المختار:** وَفِي الْفُنْيَةِ: لَهُ إِكْرَاهُ طِفْلِهِ عَلَى تَعَلُّمِ قُرْآنٍ وَأَدَبٍ وَعِلْمٍ لِفَرِيضَتِهِ عَلَى الْوَالِدَيْنِ .

**قال ابن عابدين:** وَهَلْ يُضْرَبُ تَعْزِيرًا بِمَجَرَّدِ عَقْلِهِ أَوْ إِذَا بَلَغَ عَشْرًا كَمَا فِي ضَرْبِهِ عَلَى الصَّلَاةِ؟ لَمْ أَرَهُ، نَعَمْ فِي الْبَحْرِ عَنِ الْفُنْيَةِ: مُرَاهِقٌ شَتَمَ عَالِمًا فَعَلَيْهِ التَّعْزِيرُ. اهـ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَاهِقَةَ غَيْرُ قَيْدٍ تَأْمَلُ.

**قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي:** ضرب الصغار وهم في سن مبكرة، بحيث يكون الضرب قبل أن يكون عندهم نوع من التمييز؛ هذا لا يجوز، ولذلك جعل الشرع الضرب بعد التمييز، وإنما يكون الضرب إذا أخطأ الصبي أو الصبية وكان عندهما شيء من التمييز؛ لأن الصبيان يختلفون، يقول بعض العلماء: ربما ميز الصبي وهو في الخمس سنوات، وقد يميز وهو ابن ست سنوات، وهذا يرجع إلى قوة الذكاء وعلى حسب طبيعة الصبي وقد يتأخر تمييزه إلى العاشرة؛ ولذلك إذا كنت تفهم أنه ميز، وأنه لا بد من زجره، وأنه مسترسل في هذا السوء، أو في هذا الخطأ، فحينئذ يضرب الإنسان بقدر، وإنما هو اجتهاد ومرده إلى الوالد والوالدة، فليتيق الله كل منهما في هذه الطريقة.

**قال بعض المعاصرين:** والصحيح أنه لا يُضْرَبُ الأبناء قبل العشر، وذلك في الصلاة فقط وهو تأديب للصغار على الصلاة، بل قد ورد في بعض طرق الحديث "وأدبوهم عليها لعشر"، أما التأديب لغير الصلاة فجائز دون العشر و فوقها، وقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب الحسن رضي الله عنه عند ما أخذ تمرًا من تمر الصدقة وقال له (كخ كخ) قال ابن حجر - رحمه الله - في فتح الباري ج ٣/ص ٣٥٥ (عن أبي هريرة قال قال كذا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم تمرًا من تمر الصدقة والحسن في جرحه أخرجه أحمد). قوله فجعلها في فيه زاد أبو مسلم الكجّي من طريق الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد فلم يظن له النبي صلى الله عليه وسلم حتى قام ولعابه يسيل فضرب النبي صلى الله عليه وسلم شذقه وفي رواية معمر فلما فرغ حملة على عاتقه فسأل لعابه فرغ رأسه فإذا تمرًا في فيه. قوله كخ بفتح الكاف وكسرهما وسكون المَعْجَمَةِ مُنْقَلًا وَمُحَقَّقًا وَبِكْسَرِ الْحَاءِ مُنَوَّنَةٌ وَغَيْرُ مُنَوَّنَةٍ فَيُخْرَجُ مِنْ ذَلِكَ سِتُّ لُعَاتٍ وَالثَّانِيَةُ تَوْكِيدٌ لِلأُولَى وَهِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ لِرُدْعِ الصَّبِيِّ عِنْدَ تَنَاوُلِهِ مَا يُسْتَقْدَرُ قِيلَ عَرَبِيَّةٌ وَقِيلَ أَعْجَمِيَّةٌ وَرَعَمَ الدَّوْدِيُّ أَنَّهَا مُعَرَّبَةٌ وَقَدْ أوردَهَا البخاري في باب مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارِسِيَّةِ .

وقال ابن حجر العسقلاني في فتح الباري وفي الحديث دَفْعُ الصَّدَقَاتِ إِلَى الْإِمَامِ وَالْإِنْتِفَاعُ بِالْمَسْجِدِ فِي الْأُمُورِ الْعَامَّةِ وَجَوَازُ إِدْخَالِ الْأَطْفَالِ الْمَسَاجِدَ وَتَأْدِيبِهِمْ بِمَا يَنْفَعُهُمْ وَمَنْعُهُمْ مِمَّا يَضُرُّهُمْ وَمِنْ تَنَاوُلِ الْمُحَرَّمَاتِ وَإِنْ كَانُوا غَيْرَ مُكَلَّفِينَ لِيَتَدَرَّبُوا بِذَلِكَ وَاسْتَنْبَطَ بَعْضُهُمْ مِنْهُ مَنْعَ وَلِيِّ الصَّغِيرَةِ إِذَا اعْتَدَّتْ مِنَ الزَّيْنَةِ وَفِيهِ الْإِعْلَامُ بِسَبَبِ النَّهْيِ وَمُخَاطَبَةُ مَنْ لَا يُمَيِّزُ لِقَصْدِ إِسْمَاعٍ مَنْ يُمَيِّزُ لِأَنَّ الْحَسَنَ إِذْ ذَاكَ كَانَ طِفْلاً .

## **الضوابط الشرعية والتربوية للضرب :**

الضرب مقيد بقيود وقد تكلم علماء المسلمين على موضوع الضرب وإباحة الضرب، وأحاطوه بشروط بالغة في الدقة؛ لأنه إذا لم تراعى هذه الشروط خرج الضرب عن موضعه التربوي:

**الشرط الأول :** أن يكون ضرباً غير مبرح لأنه ليس من أهداف الضرب تشويه الطفل، ولا يجوز أن يكون الضرب كثيراً متكرراً لرجحان مفسدته حينئذ ، وضياح مصلحته لما يسببه الضرب المتكرر من بلادة الحس، وما يؤدي إليه من آثار نفسية سيئة ، وليس الهدف من الضرب إهانة كرامته، ولا التحقير من شأنه، وإنما هو وسيلة ببناء لا هدامة، هدفها الإصلاح وليس الإفساد فلا يجوز للأب أن يضرب أولاده ضرباً مبرحاً لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمر بضربهم لتأديبهم وتقويمهم لا لتعذيبهم وإيذائهم فالضرب المبرح غير جائز شرعاً مع ما يسببه ذلك للأولاد من أذى نفسي ومعنوي قد يطول أثره .

## **قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي :**

يقول بعض الحكماء: إن الإغراق في الضرب يجعل عند الصبي شيء من الجنون؛ لأنه لا يستطيع أن يركز، قد تكون عنده شهوة قوية وقد يكون عنده فضول، وقد يكون عنده شيء من التوجه النفسي الذي لا يُحسن فهمه، فينظر على أنه مجرم وأنه عاصٍ، فيعاقب فيصبح في تيه، يرى شدة العقوبة، ويرى نفسه تبعثه لا شعورياً إلى الشيء، فيصبح في تيه، وقد يتولد عنده شيء من النفاق بحيث إذا وجدت العقوبة امتنع، وإذا زالت العقوبة فعل، فالأمر يحتاج إلى شيء من بعد النظر، يحتاج إلى شيء من تقوى الله، ويحتاج إلى شيء من الأخذ بالأسباب،"

وقال بعض المعاصرين: القاعدة تقول : إن العقاب الشديد في الصغر يسبب اهتزاز الشخصية في الكبر، وعدم النضج الانفعالي لذا سينعكس هذا على أسلوبه في معاملة الآخرين فيعاملهم بعنف شديد.

**الشرط الثاني:** أن لا يضرب في مكان مهلك أو متلف كالرأس والمذاكير، والبطن، أو ما شابه ذلك، أو يكسر عضواً أو يشوه الخلقة، أو يكوي بالنار فهذا كله حرام، قال صلى الله عليه وسلم - "لا يعذب بالنار إلا رب النار"، وأن يتقي الوجه في الضرب. قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه"، وذلك لأن الوجه هو أشرف الأعضاء في جسم الإنسان، وهو مكان التكريم، فالضرب على الوجه يبعث على الكراهية وحب الانتقام، ولما فيه من محاسن الصورة وأعضاء خطيرة قد تتأذى للطفها وحساسيتها وفيه فقد يؤدي الضرب عليه إلى التشويه أو فقدان بعض الحواس فمن الخطأ ما يفعله بعض الآباء والمعلمين حين يرفسون بأرجلهم ونعالهم، وربما أصاب ذلك الرفس محلاً خطيراً أودى بحياة الطالب.

**الشرط الثالث:** أن يكون الضرب للتأديب وليس للانتقام والتشفي وإطفاء الغضب، فيجب عدم ضرب الأولاد أثناء انفعالنا حتى لا يتحول الضرب إلى ضرب وحشي غير محسوس به من قبلنا. لأن الغضب قد يخرج صاحبه عن السيطرة على نفسه ولذلك يخطئ بعض الآباء والمعلمين عندما يضرب بعض الأبناء والطلاب وهو في حالة شدة الغضب ضرباً شديداً مبرحاً كالمنتقم لخطأ وقع فيه، فيظن الأب والمعلم أنه يؤديه، وفي الحقيقة أنه ينتصر لنفسه، وهل هذا إلا بدافع الغضب والانتصار للنفس وحظوظها، فالضرب ضرورة تربوية يلجأ إليها عند الاضطرار بعد استنفاد كل الوسائل، والفشل في العلاج عن طريقها، وعندما يضرب وهو غضبان يفرغ شحنة الانفعال التي أوجدها تصرف الطفل في قلبه، فهو من غيظه وشدة غضبه وانفعاله من تصرف الطفل يلجأ للضرب، فعليه أن يعالج نفسه لا الطفل، فهو يدمر الطفل؛ لأنه إذا ابتدأ بالضرب لا يرفع يديه حتى تنتهي الشحنة كلها! وهذا انحراف في الهدف التربوي؛ فلا يضرب الإنسان وهو غضبان.

لأن هذا الأب الذي يضرب مثل هذا الضرب المبرح القاسي ليشفي غليله وغيظه لا يضربه بنية أنه يعالجه، بل يضربه بحثاً عن راحة نفسه، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الذي استوصاه: "لا تغضب، قال: أوصني، قال: لا تغضب، قال: أوصني قال: لا تغضب" فكرر عليه هذه النصيحة، وقد عقد الإمام النووي باباً في رياض الصالحين عنوانه: باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة والولد بغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب. قال الله تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦] وأورد حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي: "اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ" فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْعُضْبِ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: "اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ اَعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ" قَالَ: فَأَلْقَيْتِ السُّوْطَ مِنْ يَدِي، فَقَالَ: "اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ" فَقُلْتُ: لَا أُضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا."

**قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي :** فإذا كان الوالد عصبياً فالأفضل أن يترك الأمر للوالدة إذا كانت حكيمة عاقلة، إذا كان لا يأمن من نفسه أن يضرب أولاده برفق وبقدر، لكونه إذا ضرب أوجع وبالغ فيه، فحينئذ ينزع يديه؛ لأن مثله لا يصلح للتربية بهذا الأسلوب-أعني الضرب-، وهذا ينبه العلماء عليه في باب اتخاذ الأسباب؛ لأنه إذا كان منهياً عن ظلم ولده وضربه بالضرب المبرح الذي لا يتحملة، فلا يجوز له أن يتعاطى أسباب ذلك، فإذا غلط الولد وكل إلى أمه التربية، فيحاول أن يترك الأمر للوالدة هي التي تضرب إذا كانت حكيمة عاقلة، كذلك أيضاً الوالدة إذا كانت سيئة في أسلوب التربية، وتضرب بشدة، وتبالغ في استخدام هذا الأسلوب، هنا ينبغي على الوالد أن يتدخل، وأن يكف يدها، وأن يمنعها ويزجرها ويخوفها بالله عز وجل؛ "لأن الضرب شرعٌ لحاجة، والقاعدة: أن ما شرع لحاجة يقدر بقدرها، قال أحد الصحابة: (يا رسول الله! إن لي موالى أمرهم فيعصونني، وأناهم فيخالفونني، فأضربهم وأسبهم فماذا تأمرني: قال: إذا كان يوم القيامة نظر في أمرك وعصيانهم، وضربك لهم، ثم اقتص منك ومنهم، فتولى يبكي وقال: أشهدك يا رسول الله: أنهم أحرارٌ لوجه الله).

و" يرى الدكتور " مصطفى عويس " أستاذ علم الاجتماع بالمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية أن الضرب أحد وسائل التربية والتهديب ويستدرك (( قبل أن نقر بإباحته لابد أن يدرك الأب و الأم أن الضرب المقصود به هو الذي لا يترك آثارا نفسية أو جسدية فهو ليس وسيلة لتنفيس عقد الآباء في أبنائهم "فالأولاد يضربون لتأديبهم وليس لتعقيدهم ويجب ألا يزيد من تكبرهم وعنادهم فليعلم العبد أن الله يحاسبه عن هذه الذرية التي وصفها الله بأنها ذرية ضعيفة، فهذا رجل مولى قوي ويستطيع أن يصبر ويتحمل ومع ذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ضربه، فكيف بالأبناء والبنات الضعفاء - لابد أن يكون الهدف من ضرب الأولاد (إن لزم الأمر) علاجاً لتصرفاتهم، وتأديباً لسلوكهم، لا علاجاً لانفعالاتنا، وتفريغاً لغضبنا؛ فنحن نضرب لنعلم لا لننتقم، فمتى ما عادت هذه الوسيلة هدامة أو ترتب عليها فساد فقدت قيمتها ولا يلجأ إليها، فهذا أمر مهم. الضرب ضرورة تأديبية وليست انتقامية .



**الشرط الرابع :** أن يستعمل معه قبل الضرب أساليب أخرى نترج فيها قبل أن ينتقل للضرب :

**الأسلوب الأول :** التربية بالحسنى : فمن ذلك : أسلوب الثواب والترغيب وهو الأسلوب التربوي الأجدى والأنتفع مع الأولاد ؛ ومن أساليب التربية ، التربية بالثواب والتربية بالقوة والتربية بالحكايات و التربية بالمواقف و التربية بالملاحظة ، والتربية بالمناسبة، والتربية بضرب المثل الثواب، الثناء، الشكر، المحبة، والعطف، الاهتمام، كلها ترفد مصباً واحداً، وقد فطرت النفوس على حب من أحسن إليها، فطبيعة النفس البشرية تحب الثناء والشكر محبة اعتدال بدون زيادة ، لأن زيادة الثناء قد يؤدي إلى الرياء ، وجاءت كثير من النصوص تلبى هذه الحاجة الفطرية، إن الطفل يحب من يهتم به، ويعطف عليه، لأنه يريد معرفة ردود الفعل على ما يقوم به من أعمال في عقله؛ لتصبح في المستقبل علامات لسلوكه ، وتصرفاته، وكثير ممن انحرفوا بسبب فقدان هذا الاهتمام والمحبة، وآخرون يعملون أعمالاً لينالوا رضا مربيهم، والمربي يلاحظ هذا وذاك ويوجه ويساعد على التوازن، ألا نلاحظ كيف يغار الإخوة من المولود الجديد، وما ذلك إلا لشعورهم بأنه استأثر أو سوف يستأثر بالأبوين على حسابهم، ولذلك كان من هديه - صلى الله عليه وسلم - العدل بين الأبناء. ابتسامه رضىً من مرب ... أو مسحة رأس.. أو كلمة طيبة: جزاك الله خيراً، أحسنت، كل ذلك وسائل تفعل فعلها والتوسط في توزيعها، وتجديد أساليبها وطرقها شيء مطلوب، ورتابتها والإكثار منها يفقدها قوتها.

قال الشيخ مصطفى السباعي: أعن ولدك على برك بثلاثة أشياء: لطف معاملته، وجميل تنبيهه إلى زلاته، وحسن تنبيهه إلى واجباته واسلك في تربية ولدك طريق الترغيب قبل الترهيب ، والموعظة قبل التأنيب، والتأنيب قبل الضرب، وآخر الدواء الكي ، ويدل على رحمة الصبيان حديث أنس " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْحَمَ النَّاسِ بِالنِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِلَفْظٍ " مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " زَادَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْبَغَوِيُّ " وَالصَّبِيَّانِ " .

**الأسلوب الثاني :** النصح والإرشاد والتحذير من الفعل لأن البعض تؤثر فيه الكلمة والتوجيه فعلى المربي أن يرشد الطالب إلى الخطأ بالملاطفة أو بالإشارة وبالتوجيه والتحذير كما ثبت في الحديث عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه قال: " كنت غلاماً في حجر الرسول صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحيفة - تتحرك في وعاء الطعام فيأكل من عدة أماكن- فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يَا غُلَامُ، سَمَّ اللَّهُ، وَكُلَّ بِيَمِينِكَ، وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ " رواه البخاري ومسلم .

## قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي :

قال الحكماء: إن أفضل ما تكون التربية بالضرب والزرع إذا سبقه نذير؛ فأول ما يبتدىء الوالد والوالدة أن يأمر الصَّبِيَّ أو الصَّبِيَّةَ أو ينهياهما عن الشيء، فإذا لم ينته الولد أو البنت بيّنا لهما سوء العاقبة، وقالوا له: هذا يضركما لا خير فيه؛ حتى يصبح امتناعهما عن تعقل من ذاتهما، لا يعود الولد بمجرد ما يُخطئ يُضرب، إنما أول ما يبتدىء أن يحذر الصَّبِيَّ ويقول له: لا تفعل كذا، فإذا انكف الحمد لله، فإذا فعل ثانية، يقول له: لا تفعل، هذا فيه كذا، فحينئذ إذا لم يمتنع من جهة أمر أبيه أو أمه، فإنه قد يمتنع من جهة الضرر الموجود في الشيء الذي يفعله فإذا لم يمتنع يقول له: لا تفعل، فإن فعلت سأضربك، فإذا قال له: إن فعلت سأضربك، ووعده أنه يضربه؛ فإنه إذا فعل يضربه ولا يتأخر؛ لأنه إذا وعده أن يضربه فجاء يريد أن يضربه فتعلق به، وقال: لا أعود فأخذته العاطفة فإن الولد سيفعل هذا ثانية، ويتكل على العاطفة، فقالوا: بمجرد أن يحذره بالضرب فإنه يضربه، فإذا ضربه أحس الابن أنه بمجرد تحذير الوالد أو والدة بالضرب بأنه سيقع ما وعدا به من العقوبة، لكن بعض العلماء يقول: لا ينبغي أن يبادر الوالدان بهذا الأسلوب؛ لأنه يعود الولد على اليأس والقنوط من رحمة الوالدين، بل ينبغي عليهما أن تكون عندهم مرونة، تختلف بحسب الأحوال، وما يكون من الصبي من الأخطاء، وأحوال الصبية والصبيان، فهذا صعب لا نستطيع أن نضع ضابطاً فيه؛ ولكن الأمر يرجع إلى اجتهاد الوالدين .

قال ملا علي القاري عند الحديث الذي فِي قِصَّةِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ لَمَّا وَضَعَ التَّمْرَةَ فِي فِيهِ قَالَ لَهُ : كَخِ كَخِ أَمَا عَلِمْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ كَمَا تَقَدَّمَ بَسْطُهُ فِي مَوْضِعِهِ قال بدر الدين العيني في عمدة القاري شرح البخاري: وَفِيهِ: أَنَّ الْأَطْفَالَ إِذَا نَهَوْا عَنِ الشَّيْءِ يَجِبُ أَنْ يَعْرِفُوا لِأَيِّ شَيْءٍ نَهَوْا عَنْهُ لِيَكُونُوا عَلَى عِلْمٍ إِذَا جَاءَهُمْ أَوْ أَنَّ التَّكْلِيفَ.

قال بعض المعاصرين : لا ينفع أن تظهر غضبك للطفل دون أن تشرح له الأسباب التي أدت إلى غضبك، أو تشيح عنه بوجهك، وتعرض عنه، أو تعاقبه وهو يقول لك: ماذا عملت؟ فتقول له: هكذا فقط! لا، الصواب أنك عندما تغضب من فعل أنك تعلمه بسبب هذا الغضب؛ لأنه لا يستطيع أن يقرأ أفكارك، ولم يصل بعد لمرحلة من النضج تؤهله لأن يفهم ما الخطأ الذي صدر منه؛ ففي هذه الحالة يجب أن يتفهم الطفل الأسباب التي أدت إلى غضب الوالدين.

## الأسلوب الثالث: نستخدم عقوبات أخرى غير الضرب قبله منها :

العبوس : أي عبوس الوجه وتقطيب الحاجبين للتعبير عن الاستياء ونظرة الغضب الزجر و التوبيخ ويجوز للمربي أن يوبخ الطالب المخطئ بالكلام الهادئ أولاً ويجوز أن يعنفه بشدة.

عقاب الابن والطالب بغير الضرب كجلوس القرفصاء أو إيقافه مع رفع يديه أو تكليفه بواجبات منزلية أو يحرم من اللعب باللعبة التي يفضلها وهذا العقاب يسمى بالعقاب السلبي وهو أحسن أنواع العقاب المقبول وهو حرمانه من المثيرات التي يحبها الطفل ، ومثل عزل المخطئ وحيدا في غرفة خالية من ألعاب الترفيه ولكن ليست مخيفة حتى لا تسبب له أزمة نفسية أو حرمانه من التنزه أو ممارسة بعض الألعاب التي يحبها وكل ذلك بصورة مقننة .

**(المرحلة الأخيرة)** الضرب بشروطه ولا يلجأ للضرب إلا حيث لا ينفع غيره فالضرب يكون بعد استنفاد جميع الوسائل ، فإذا لم تفلح هذه الأساليب ولم تأت بالثمرة المرجوة منها فحينئذ يجوز استعمال الضرب وسيلة من وسائل التربية وتقويم السلوك ، فمن ضرب أولاده لتأديبهم ملتزماً بالضوابط المذكورة، فلا إثم عليه. فالأولاد الذين لا ينتفعون بالثواب ولا يحيدون عن خطئهم فيعاقبون بعقاب ملائماً للسلوك الخاطئ فمثلا إذا كان الولد لا يقوم للصلاة إلا بالضرب بعد استيفاء جميع الوسائل السابقة فإنه يضربه ضرباً غير مبرح، ضرباً معتاداً؛ وأما الأولاد الذي تجدي فيهم الوسائل السابقة فليس للمربي أن يضربهم ويدلنا على ذلك ما قاله سبحانه في ضرب النساء ﴿ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً ﴾ ٣٤ فجعل الضرب في المرتبة الثالثة .

قال الشيخ الحجار في تعليقه على فتاوى النووي : فافتاء المؤلف بجواز الضرب والخدمة من هذا القبيل؛ ولكن المصلحة تتفاوت على حسب الولد سناً، وعلماً، ومنزلة: فمنهم من تكفيه الإشارة، ومنهم من تكفيه العبارة، ومنهم من لا يأتي إلا بالعتب، ومنهم من لا ينزجر إلا بالعصا والتوبيخ. وصدق من قال: العبد يُقرع بالعصا ... والحر تكفيه المقالة

وقال آخر:

تكفي اللبيب إشارة مرموزة ... وسواه يُدعى في النداء العالي

وسواهما بالزجر من قبل العصا ... ثم العصا هي رابع الأحوال

## وقد لخص ما سبق الشيخ مصطفى السباعي قائلاً :

لا تستعمل الضرب في تأديب ولدك إلا حين تخفق الموعدة والتأنيب، وليكن ضربك له ضرب تربية لا ضرب انتقام، وتجنّب ضربه وأنت شديد الغضب منه، واحذر موطن الأذى من جسمه، وأشعره وأنت تضربه أنك لا تزال تحبّه. وقل ما استطعت من استعمال الضرب وسيلة للتأديب. ولأن يهابك ويحبك خير من أن يخافك ويكرهك. سبيل التربية الصحيح

اسلك في تربية ولدك طريق الترغيب قبل الترهيب، والموعظة قبل التأنيب، والتأنيب قبل الضرب، وآخر الدواء الكي.

**الشرط الخامس في للضرب :** أن يكون العقاب مساوياً للذنب ويكون العقاب مناسباً للموقف أي حسب حجم الخطأ ، يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال: (بعثتني أُمِّي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطف من عنب، فأكلت منه قبل أن يبلغه إياه، فلما جئت أخذ بأذني وقال: " يا غدر يا غدر" يعني: ظهر له أنه أكل منه في الطريق، والحديث رواه ابن السني. الشاهد أن هذا فيه دليل على أن يفرك أذنه كعتاب خفيف على الخطأ الخفيف ، فإن كان الذنب أكبر تكون العقوبة أكبر ، وإذا لم يُجدِ معه هذا العقاب ننتقل إلى عقاب أقسى نوعاً ما.

**الشرط السادس :** أنه يجب أن يكون الثواب والعقاب بالتساوي بين كل الأولاد، لا أن يحاسب الكبير أكثر من الصغير؛ فقط لأنه أكبر سناً! ولا أن تعاقب البنت لأخطاء ترتكبها لا يُعاقب على مثلها أخوها؛ فقط كونه ذكراً وهي أنثى .

**قال الشيخ مصطفى السباعي :** أخطر شيء على الأسرة أن يميّز الأبوان بعض الأولاد على بعض في الحب والدلال والإغضاء عن الزلات، وأخطر من ذلك: أن يعلننا كرههما للواحد وحبهما للآخر، فتلك هي بذرة العداة بين الإخوة والأخوات، تثمر بعد رشدهم واستقلالهم بشؤون أنفسهم جفاء وخصومة قد ينتهيان إلى الجريمة.

## **ومن القواعد المهمة في التعامل مع الأولاد:**

(1) أن لا نغلب جانب الحزم على اللين، ولا جانب اللين على الحزم، مع المحافظة على أن يكون الأصل في التعامل هو الرحمة واللين يرى الدكتور " عدلي السمري " أستاذ علم الاجتماع بكلية الآداب جامعة عين شمس أن الأم هي المدرسة الأولى التي يتربى فيها الأبناء حيث تغرس فيهم القيم والأخلاق النبيلة التي تكون شخصيتهم فهي يقع عليها العبء الأكبر في التربية فإذا كانت واعية ومدركة لمدى مسؤوليتها وتأثيرها على الأجيال

القادمة فسوف تتعامل مع أولادها بحكمة وتمسك العصا من النصف بمعنى أن لا تضربهم إلى أن يؤدي الضرب إلى عقد نفسية لديهم وأن لا تترك الحبل على الغارب كما يقولون فتنسب بلا قصد في انحرافهم.

## وسطية التربية بين التدليل والقسوة

إن الإفراط في التدليل خطر، والإفراط في القسوة والحرمان أيضاً خطير على الطفل، الإفراط في التدليل يصنع من الطفل طاغية صغيراً، فالتعود على أن تشبع حاجاته حتى الحاجات الثانوية والتافهة خطأ، نعم هو طفل، وله احتياجاته الأساسية ولا بد من شيء من التدليل والحنان وتحقيق رغباته؛ لكن بقدر متوسط، فتشبع احتياجاته الأساسية: الأكل والشرب والملابس إلى آخره، تشبع حاجاته الأساسية دون تدليل، وإلا فالطفل سوف تحوله أنت إلى طاغية صغير، ويصبح ملكاً غير متوج، والتاج ليس على رأسه إنما على رأس الأب، لكن في الحقيقة هو الأمر الناهي المتحكم في الآخرين.

**في الجانب الآخر:** هناك إفراط في القسوة والحرمان أيضاً، وهذه في غاية الخطورة، الأب يريد أن يحول البيت إلى ثكنة عسكرية، أوامر ونواهٍ، ضابط وجندي، وكأنه في الجيش أو في الشرطة! لا يوجد تراحم أو مرونة، فموضوع الثكنة العسكرية وهذا يؤدي إلى أنه يحرم من فرصته في إثبات ذاته؛ لأن الإنسان في النظام العسكري ليس له إرادة، ولا بد أن تسلب منه الإرادة حتى تسير الأمور في الحرب وفي غيرها، والأمور الإدارية والروتينية تحتم وجود ضابط وجندي، هذا يقرر والثاني ينفذ، لكن هذا الوضع في البيت سيحرم الطفل من فرصته في إثبات ذاته؛ لأنه يرى أنه يخنق نفسه ولا يحقق ذاته.

الشاهد: أن تحويل البيت إلى مناخ ضابط وجندي يحرم فيه الطفل من إثبات ذاته، وتسد الطرق السوية التي يجب أن يسلكها لكي ينمو نمواً طبيعياً، فحينها ليس أمامه إلا المقاومة عن طريق المقاومة السلبية بالعناد أو التحدي، فلا بد من ترك الطفل على تهيئته، وإعطائه مساحة من الحرية ومرونة وتدريب على التعاون؛ ليوجد تواصل، ويحصل التعاون بين الطرفين، ونستجيب أيضاً لطلباته المعقولة، ليس الحرمان لأجل الحرمان لا، لا بد من الطلبات المعقولة التي تجاب حتى لا يشعر بالقهر والظلم.

(2) أن يتم تطبيقه عقب صدور السلوك المرفوض فوراً، ولا ينتظر مده حتى يعاقب الطفل عليها.

(3) أن يترك للطفل مساحة حرية فلا يكون الأب كالظل الذي لا يفارق الولد : قد يصل بعض الآباء إلى مستوى الوسوسة ويجعل كل همه طوال النهار هذا الطفل؛ بحجة أنه يريد أن يحسن تربيته، وإذا تكلم فإنه يعلق عليه ويوبخه، وإذا تصرف كان وراءه مثل

الظل، فهذا كيف يتحملة ولده؟! فالشاهد أنه لا بد من وجود مساحة حرية للطفل، وأحياناً كثيراً نتغاضى عن الأخطاء، بدون التعليق على كل خطأ والنقد لكل شيء - وهذا ما نص عليه الإمام الغزالي وابن مسكويه وغيرهم من قدماء علماء التربية من المسلمين وسيأتي كلامهم - لأنك بهذا تفقده الثقة بنفسه، فلا بد من مساحة حرية للطفل لتتيح لشخصيته أن تتبلور وتتكون ، فالكبت والقهر الدائم له آثاره. فسلوك الوالدين مع الطفل العنيد لا بد أن يتسم بالحزم المرن المغلف بالحنان والحب والعاطفة، مع ترك مساحة حرية للطفل حتى تتكون شخصيته وينمو كما هي سنة الحياة ، فالرقابة المستمرة لا تنتهي، يحرص على التعليق على كل تصرف، والتوبيخ على كل سلوك، وهذا يؤدي إلى أنه يحرم من فرصته في إثبات ذاته .

#### (4) أن لا تقيس تصرفاته بعقلك أنت

الخطورة كل الخطورة أنك تقيس تصرفاته بعقلك أنت، فأنت وأنت صغير كنت ترتكب نفس الأخطاء، وهنا قاعدة مهمة بينها لنا الله تعالى بقوله في سورة النساء في الآية ٩٤ : ﴿ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ۝ ﴾ .

**قال ابن عاشور :** وَهَذِهِ تَرْبِيَةٌ عَظِيمَةٌ، وَهِيَ أَنْ يَسْتَشْعِرَ الْإِنْسَانُ عِنْدَ مُوَآخَذَتِهِ غَيْرَهُ أَحْوَالًا كَانَ هُوَ عَلَيْهَا تُسَاوِي أَحْوَالَ مَنْ يُوَآخِذُهُ، كَمُوَآخَذَةِ الْمُعَلِّمِ التَّلْمِيذَ بِسُوءٍ إِذَا لَمْ يُقَصِّرْ فِي أَعْمَالِ جُهْدِهِ. وَكَذَلِكَ هِيَ عَظِيمَةٌ لِمَنْ يَمْتَحِنُونَ طَلَبَةَ الْعِلْمِ فَيَعْتَادُونَ الشَّدِيدَ عَلَيْهِمْ وَتَطْلُبُ عَثْرَاتِهِمْ، وَكَذَلِكَ وُلاةُ الْأُمُورِ وَكِبَارُ الْمُوظَّفِينَ فِي مُعَامَلَةٍ مَنْ لِنَظَرِهِمْ مِنْ صِغَارِ الْمُوظَّفِينَ، وَكَذَلِكَ الْأَبَاءُ مَعَ أَبْنَائِهِمْ إِذَا بَلَغَتْ بِهِمُ الْحَمَاقَةُ أَنْ يَنْتَهَرُوهُمْ عَلَى اللَّعِبِ الْمُعْتَادِ أَوْ عَلَى الضَّجْرِ مِنَ الْأَلَامِ.

### **وهذه ثلاثة نماذج وخطوات عملية للتربية النبوية :**

#### **النموذج الأول :**

روى أحمد (٢١٧٠٨) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ : إِنَّ فَتَى شَابًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ائْذَنْ لِي بِالزَّيْنَةِ . فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَرَجَرُوهُ قَالُوا : مَهْ مَهْ ، فَقَالَ : ائْذَنْهُ ، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا ، قَالَ : فَجَلَسَ . قَالَ : أَتُحِبُّهُ لِأَمِّكَ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ . قَالَ : أَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ . قَالَ : أَتُحِبُّهُ لِأَخْتِكَ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ . قَالَ : أَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ ؟ قَالَ :

: لا وَاللّهِ جَعَلَنِي اللّهُ فِدَاكَ . قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَاتِهِمْ . قَالَ : أَفْتَحِبُّهُ لِخَالَتِكَ ؟  
قَالَ : لا وَاللّهِ جَعَلَنِي اللّهُ فِدَاكَ . قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ . قَالَ : فَوَضَعَ يَدَهُ  
عَلَيْهِ وَقَالَ : اللّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ ، وَطَهِّرْ قَلْبَهُ ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ ، فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ الْفَتَى  
يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ .

قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء : رواه أحمد بإسناد جيد رجاله رجال الصحيح  
اهـ .

هذه القصة التي وقعت لهذا الشاب بين يدي معلم البشرية والرحمة المهداة - صلى  
الله عليه وسلم ، - وفي هذا النموذج النبوي حصد موقف الرسول صلى الله عليه وسلم  
مع الشاب الذي استأذنه للزنا جُملاً من المعاني والعبر التي تَلَفَتُ انتباه كل ذي لبّ ، لكي  
يتقَمَّص تلك الدُرر والخطوات التربوية التي تجعل المرء برتبة سامية في تفكيره وعلاجه  
للمشكلات الطارئة، التي تطرأ على الناصح أو الراعي كما طرأ موقف هذا الشاب مع  
الرسول صلى الله عليه وسلم ومن معه !

فهناك فرقٌ بين موقف الرسول صلى الله عليه وسلم وأساليبه وخطواته مع الشاب ،  
وبين موقف من حضر هذا الموقف من الذين اكتفوا بالتعجب والزجر والتعنيف حينما  
قالوا للشاب : مه مه ، وذلك رداً على ما قال ليس إلا ! .

ولننظر إلى الهدى الكريم من رسول الله الحليم الرحيم والحريص على الهداية بأبسط  
الطرق وألينها، فلا شك أن الزنا من الكبائر والموبقات واستحلاله كفر وهذا الشاب المعني  
في الحديث يُدرك تماماً حرمة الزنا وإلا ماجاء ليستأذن فيه، والتبرج معصية دون الزنا  
بلا شك ويقين فكيف كان رد فعل الرسول صلى الله عليه وسلم هل تعصب على الشاب  
الذي يريد ما هو أسوأ من التبرج؟ هل زجره؟ هل عنفه؟ هل فسقه؟ هل كفره؟ هل جلده؟  
هل طرده؟ هل سجنه؟ والإجابة على كل هذه الأسئلة: بلا فكانت هذه الدروس المستفادة  
من هذا النموذج :

## **كانت هذه النتائج لهذه العملية التربوية النبوية :**

١ - رحابة صدر الرسول صلى الله عليه وسلم ، حيث أن هذا الذي يريد المعصية ذهب  
بنفسه لمحمد صلى الله عليه وسلم لكي يستأذنه ويخبره بما يكن صدره ، وهذه همسة  
لمن يقوم على توعية الناس ، ومن ولأه الله رعيّة استرعاه الله عليها ! ( لماذا الابن أو  
البنات لا يلجئون للأب أو الأم عند الوقوع في الذنب أو الخطأ؟ لماذا بعض أئمة المساجد

والخطباء والناصحين لا يبادر إليهم الناس لعلاج مشاكلهم الخاصة والبحث عن تجاوز أخطائهم التي يقعون فيها ؟ لماذا الطلاب أو الطالبات يشعرون في بعض الأحيان بالحوار المنيع بينهم وبين المعلمين والمعلمات ؟ ..

فأين رحابة الصدر التي تجعلنا نتعاون على تجاوز أخطاء من هم بحاجة إلينا بشكل مباشر ! التكلف .. التصنع .. الكبر .. الخلق السيئ .. قلة الفقه في التعامل مع المخطئ .. القسوة .. عبوس الوجه .. الفضاضة .. التفرد .. يصنع الفجوة بين المصلح ومريد الصلاح!!

٢ - جاء الشاب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وهُمُّهُ الوحيد أن يقضي شهوته في كل وقت ، حيث كسر حاجز الحياء عندما طلب الإذن من رسول الله في حضرة من كان جالساً مع محمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا يفيدنا بأن الشاب مهما ساءت إرادته وقبح فعله فإنه يتميز بجوانب أخرى تجعل المرء يتوازن في التعامل معه ومراعاة شعوره عند خطأه ، وما موقف الرسول مع شارب الخمر الذي تكرر مجيئه على الرسول ببعيد عنا حينما قال لا تسبوه ، فو الذي نفسي بيده إنه يحب الله ورسوله ، فهذا الشاب ما جاء إلى رسول الله إلا لشدة خوفه من المعصية ولذلك قال : ائذن لي في الزنا !

٣ - تأمل كيف حكّم الرسول عواطفه وعقله في تعامله مع المخطئ ، على الرغم من ردة فعل القوم حينما زجروه ، وهذا يشير إلى أن المصلح لا يتأثر بالجو المحيط عند حصول الخطأ لكي لا يقع في أخطاء عدة ، بل يتأنى ويدرس حالة المخطئ من جميع الجوانب ، ومع زجر القوم لهذا الشاب يصمت الرسول صلى الله عليه وسلم ويشير إليه ( ادنه ) أي أقرب مني !

٤ - تصور موقف هذا الشاب مع الجو الذي يعج بالزجر من الحاضرين ، ثم تصور موقفه حينما دعاه الرسول للقرب منه ! قرّبه صلى الله عليه وسلم ليشعره بالأمان ! قرّبه صلى الله عليه وسلم لكي يضمه جراح الزجر ويبعده عن ضجيجه ! قرّبه صلى الله عليه وسلم لكي يبلغه الرسالة والنصح بالتي هي أحسن! هذا هو الحبيب يشير إلينا أن نهيب المخطئ تهيئة نفسية لكي يقبل الصواب ، لأن بعض المربين لا يفقه أساليب جذب المخطئ التي تجعله يقلع عن خطأه! وحال بعض بني البشر حينما يقابلون المخطئ ينهجون الصراخ والسباب والضرب قبل التفاهم والحوار ، وهذا دأب العاجزين الذين يستثقلون صاحب الخطأ عند خطأه .

إن أسلوب تقريب الرسول للمخطئ أسلوب تربوي رائع لا بد أن يدرس لأنه يحوي جملاً من العبر والمعاني التي ينبغي أن يسلكه كل مربّي مع المخطئ ..



٥ - ماذا كان حال المخطئ حينما طلب منه الرسول - صلى الله عليه وسلم - القرب منه ؟ الاستجابة مباشرة ! لماذا ؟ لأنه شعر بالأمان الذي يجعله يقرب من غير تردد ، فأساليب الرسول صلى الله عليه وسلم جذبت قلب هذا الشاب الذي قرب منه فوراً بعدما طلب قربته ! إنه حينما يقرب منّا المخطئ مباشرة عند طلبنا بذلك فإننا نقطع شوطاً ليس بالهين في تهيئته لتغيير خطئه ، وحال بعض المخطئين عندما يُطلبون من المعلمين والآباء هو الكُرُّ والفرُّ ، لماذا ؟ أنه الخوف الذي سيطر على كثير من العمليات التربوية اليوم في المدرسة والبيت وهو الذي جعل الأبناء يفرون من الآباء .

٦ - ( فجلس ) وهنا تكتمل تهيئة الرسول - صلى الله عليه وسلم - لهذا الشاب التهيئة النفسية الكاملة لكي يبدأ في مشواره الذي يعدله عن قناعاته وحبّه للزنا .. إن تهيئة الرسول أمر ضروري يستخدمه في أساليبه مع المسترشد أو المخطئ ، وتهيئته للشاب الذي يريد الزنا ليس موقف وحيداً في أساليبه بل إن سيرته تزخر بذلك ، كما سيأتي في النموذج الثاني مع معاذ رضي الله عنه فمعاذ بن جبل أراد الرسول أن يعلمه بأن لا يدع في دبر صلاته اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك فكانت تهيئة الرسول صلى الله عليه وسلم بـ ( والله إني أحبُّك ) ثم أخبره بالحديث !

وعلم الرسول ابن مسعود - رضي الله عنه - التشهد بعد ما قبضَ محمدٌ - صلى الله عليه وسلم - يد ابن مسعود بيده اليمنى ثم وضع يده اليسرى عليها ! ونعم الرجل عبد الله لو كان يقوم الليل كانت تهيئه وبداية انطلاقة لابن عمر رضي الله عنه !

٧ - احتوى هذا الموقف المربي رصيماً عاطفياً بالحال واللسان من قبل الرسول - صلى الله عليه وسلم - مع هذا الشاب ، فبالحال ( ادنه ) ، ( فدنا منه قريباً ) ، ( فجلس ) . أما اللسان ( أحبه لأمك ) ، ( أحبه لابنتك ) ، ( أحبه لعمتك ) ، ( أحبه لأختك ) ، ( أحبه لخالتك ) !

إن الحديث العاطفي في بعض المواقف يكون مفتاحاً مهماً للإقناع ، إذ أن هذه البداية من الرسول - صلى الله عليه وسلم - بهذا الأسلوب تدل على فقه الرسول بحال المخطئ !

٨ - وضع الرسول - صلى الله عليه وسلم - يده على صدره حينما دعا له ، وهذا يشير إلى معجزته صلى الله عليه وسلم بشفاء الشاب مباشرة حينما وضع يده على صدره ، ومع ذلك فإن وضع يده على صدره تعتبر لمسة نفسية تشفي الرغبة التي كانت تتحدث بها نفسه عن هذه الجريمة ، وهذه من الوسائل التي استخدمها محمد عليه الصلاة والسلام في تضميد جراح هذا الشاب وغيره ، حتى أن الرسول ضم الحسن على صدره بعد ما

قال له اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه كما في صحيح مسلم ، وأصاب سعد بن أبي وقاص بعد الفتح مرض شديد، فعاده النبي فدعا له ووضع يده على صدره وقال : اللهم اشفِ سعدا ! قال سعد في أواخر حياته : فو الله ما زلت أجد برد يده عليه الصلاة والسلام علي صدري حتى اليوم ! .

٩ - وفي هذا الأسلوب النبوي نلاحظ استخدام الرسول - صلى الله عليه وسلم - لأسلوب الإقناع الذي يعتبر هو القوة الخفية أثناء التوجيه ، وعندما تتأمل حال الرسول في الحديث تجد بأنه نهج أسلوبا من أساليب الإقناع ( قال أحبه لأمك ؟ قال : لا والله ، جعلني الله فداك . قال : ولا الناس يحبونه لأمهاتهم . قال أفتحبه لابنتك ؟ قال : لا والله يا رسول الله ! جعلني الله فداك . قال : ولا الناس يحبونه لبناتهم . قال أتحبه لأختك ؟ قال : لا والله ، جعلني الله فداك . قال : ولا الناس يحبونه لأخواتهم . قال أتحبه لعمتك ؟ قال : لا والله ، جعلني الله فداك . قال : ولا الناس يحبونه لعماتهم . قال أتحبه لخالتك ؟ قال : لا والله ، جعلني الله فداك . قال : ولا الناس يحبونه لخالاتهم .

١٠ - حرص الرسول أن يبتهل إلى الله بصلاح هذا الشاب ، فقال : اللهم اغفر ذنبيه، وطهر قلبه ، وحصن فرجه !

ونلاحظ من هذا الموقف وهذا الدعاء ، هو سماع الشاب لهذه الدعوات ، فلا شك بأنك عندما تسمع أحدا يدعو لك ، أن هذا مؤشراً لمحبتك وقبولك من لدن الآخر ، فماذا نتصور حينما يسمع منا المخطئ بالدعوات الزاكيات الطيبات !!

**أخيراً ..** فقه الرسول - صلى الله عليه وسلم - بحال المخطئ فقد أوجز وأبلغ في وقت يسير ، حيث لم يتكلف ذكر الأدلة الموجودة في القرآن ، ولم يذكر العقوبة المترتبة على ذلك ، ولم يحصل التوبيخ أو التحذير ، بل عالج ذلك بكلمات يسيرات بأساليب راقية جعلت هذا الشاب يخرج من عند الرسول والزنا أبغض شيء لديه ! فإلى كل شاب لا تكن شهوتك هي من يقودك !!..

وكن رجلا يفكر بعقله .. وينقاد لأمر ربه .. ، واعلم أن اللذة تذهب !!.. ويبقى الذنب والعار والحسرة !!..

ولنتأمل تعدد وسائل اهتمام النبي محمد - صلى الله عليه وسلم - بهذا الشاب في هذا الموقف القصير .. طلب قربه ! أجلسه بجواره ! حدثه بالكلمة الطيبة ! هز عاطفته ! أقنعه

! الآن كلمته! وضع يده عليه ! دعا له ! ولنتأمل جيداً كيف تدرج معه النبي صلى الله عليه وسلم في خمسة أسئلة حتى اقتنع الفتى بحرمة الزنا، وخرج وقد طابت نفسه.

إنه نقاشٌ عقليٌّ يُحرِّرُ العقلَ المسلوبَ.. وحوارٌ عاطفيٌّ يصلُّ إلى شَغافِ القلوبِ.. فكلُّ من سترني بها إما أن تكونَ أمًّا أو بنتاً أو أختاً أو عمَّةً أو خالةً لرجلٍ مُثلِكَ غيورٍ.. يأبى أن يُدنَسَ عِرْضُهُ ولو أن يُوسَّدَ في القبورِ.. ولكم أن تَسْتَشعروا ذلك الإحساسَ الذي أحسَّه ذلك الشابُّ العربيُّ المسلمُ الشَّهْمُ.. وهو يتخيَّلُ فداحةَ هذا الجُرمِ لو فعلَهُ أحدُ المُجرمينَ مع محارمِهِ.. فما أقْبَحَها من صورةٍ.. لا يرضى القلبُ السَّلِيمُ حتى مُجرَدَ تخيُّلِها.. فكيفَ بحدوثِها واقِعاً أليماً مرَّاً.. يكونُ معها باطنُ الأرضِ خيراً من ظاهرِها.. إنقاذُ من التَّهْلُكَةِ وعلاجُ وشفاءٌ.. ودواءٌ وقعَ على مواطنِ الدَّاءِ.. حنانٌ ونقاشٌ وإقناعٌ ودُعاءٌ.. ففي مجلسٍ لم يستمر إلا دقائقَ معدودةً.. يخرجُ من جاءَ والزَّنا أحبُّ شيءٍ إلى قلبِهِ.. وقد أصبحَ أبغضَ شيءٍ إلى قلبِهِ.. فسبحانَ مُقلبِ القلوبِ.. وصلى اللهُ وسلَّمَ على طبيبِ القلوبِ...

## النموذج الثاني :

جاء في الحديث المسلسل بالحب؛ كما عرف عند المحدثين؛ فعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ: "يَا مُعَاذُ! وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ، فَقَالَ: أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ: لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: "اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ". وفي رواية صحيحة في الأدب المفرد: "أن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم : "وأنا والله أحبك".

رواه أحمد (٢٤٧ / ٥)، وأبو داود (١٥٢٢) ، والبخاري في ((الأدب المفرد)).

فالمسلسل لغة : هو المتصل، ومنه سلسلة الحديد، سميت بذلك لاتصال بعضها ببعض .

واصطلاحاً : عرّفه الناظم بأنه : " الحديث الذي جاء على وَصْفٍ واحد " .

وعلماء الحديث رحمهم الله تعالى قد سماوا هذا الحديث بالحديث المسلسل بالمحبة، ما معنى الحديث المسلسل بالمحبة؟ النبي قال لمعاذ إني أحبك فلا تدعن أن تقول دبر كل صلاة اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك، ومعاذ قال لمن بعده ( وَأَوْصَى بِذَلِكَ مُعَاذُ الصُّنَابِجِيِّ ، وَأَوْصَى الصُّنَابِجِيُّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَوْصَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ ) إني أحبكم فلا تدعن أن تقولوا دبر كل صلاة اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك، والتابعون قالوا لكل من رَووا عنهم من تابعي التابعين كل واحد

منهم يقول للآخر (يا فلان إني أحبك ..... ) وهكذا تسلسلت إلى المشايخ الذين حدثونا بهذا الحديث ويقول أحدهم إني أحبكم فلا تدعن أن تقولوا دبر كل صلاة اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك .

ومن هذه العملية التربوية في هذا الحديث كانت

## هذه النتائج لهذه العملية التربوية النبوية :

أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخذ بيده وقال له إني أحبك لله؛ فقدّم بين يدي النصيحة رصيّدًا عاطفيًا، فهذا أدعى لقبولها و استقرارها في النفس وقوله صلى الله عليه وسلم ف وَاللّٰهُ إِنِّي لِأَحِبُّكَ ، وهذه الكلمة أكبر وسام، وأعظم شرف، حيث يكفي أن يحبه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والمرء مع من أحب، وهذه تزكية من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإرساله إلى اليمين تزكية أخرى، ثم أوصاه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١ - النبي صلى الله عليه وسلم تواصل معه جسديًا؛ حين أخذ بيده

٢- بعد أن شعر بقربه منه تلمّظ معه وناداه باسمه الذي يحبه.

٣- ثم أخبره بأنه يحبه، وأكد ذلك بـ (اليمين) و (إن)، و (اللام)، و (التكرار).

٤ - أنّ من السنة إذا أحب الرجل أخاه أن يعلمه. قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا أحب الرجل أخاه فليخبره أنه يحبه» رواه أبو داود والترمذي.

٥- جاءت الاستجابة سريعة جدا من الشاب؛ بأن كشف عن عاطفته للمربي.

٦- أعاد اسمه حين أراد تعليمه؛ لأن أجمل ما يستمع إليه الإنسان هو (اسمه).

٧- علمه ما أراد من العلم، بعد أن فتح مغاليق نفسه، وقربه من قلبه

٨- يلاحظ أن نسبة المادة الملقنة قليلة إزاء الجانب النفسي الذي ملأ به الرسول المربي صلى الله عليه وسلم إطار الموقف كله.

٩ - أهمية الوصية وأثرها على المتلقي لها فهي تشدّد الهمة ، وتجمع الوعي من أجل تلقي هذه الوصية التي فيها سعادة الدنيا والآخرة .

١٠ - أثر الحوار الهادئ المتزن الذي فيه قرب من المتحاور وعطف عليه ، وهذا لا نراه اليوم .

فماذا نشاهد اليوم في مجتمعنا من مظاهر مجتمعية غير جيدة ، في التعامل مع الأطفال مثل :

١. إخراج الطفل من مجالس الرجال. لماذا ؟ ( لأنه عيب أن تجلس مع الرجال )

٢. عدم إعطاء الطفل فرصة الحديث أمام الكبار ، وإسكاته أحياناً. ( بدعوى العيب )

٣. عدم استشارة المراهق ؛ حتى فيما يعلم. ( ليس له رأي )

٤. إقصاء شخصيتهما تماماً في بعض البيوت، والإنابة عنهما حتى فيما يخصهما. بينما السنة النبوية ، تحث على عكس ذلك تماماً؛ فمن الأمور التي ينبغي أن يحذقها الطفل والمراهق كذلك: الجرأة على طرح أفكاره، ويكون هذا بمجالسة العقلاء الكبار ليكبر عقله وينضج تفكيره؛ فمن الخطأ أن يمنع الصغير من حضور مجالس أهل الخبرة والتجربة بدعوى : ( عيب إنك صغير ) .

### النموذج الثالث :

نموذج للتربية النبوية أيضاً : ويمكننا أن نرى التربية الإيجابية التي برئت من كل سلبية في حديث عمرو بن أبي سلمة رضي الله عنه حين قال: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ " فَمَا زِلْتُ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ.

رواه البخاري في كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين ٢٠٥٦ / ٥ (٥٠٦١)، ومسلم في كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما ١٥٩٩ / ٣ (٢٠٢٢).

هذا الحديث يؤكد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه لا بد من التعليم، فيعلم الطفل كيف يأكل، بحيث يقول قبل أن يمد يده: باسم الله، ولا يأكل إلا من مما يليه، كذلك يعلمون كيف يشربون ، وكيف يدخلون المساجد، حتى لا يحدثوا فوضى فيها، فالطفل إذا لم يعلم ويؤدب فقد يقل أذبه على الكبار، وإذا كبر صار قليل أدب.

وعند المقارنة بين تصرفاتنا التربوية ودلالة هذا الحديث التربوي النبوي نعلم أن أول ما يلاحظ على تربيتنا في البيوت، سوء فهم نفسية الطفل وتجاهل عواطفه، وعدم تقدير المراحل التي لا بد من أن يمر بها حتى يصبح رجلاً تسري عليه قوانين الرجال.. نحن

نجهل أنّ عالم الأطفال غير عالم الكبار، ومن ثمّ فنحن نعاقبهم على الزلّة بالقسوة أحياناً، وبالتشهير أحياناً، وبالازدراء والتحقير أحياناً أخرى .

### ومن فوائد هذا الحديث:

- فيه أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أكل هو وعمر بن أبي سلمة من صحفة واحدة.
- وفيه تربية الأولاد على الآداب الشرعية.
- وفيه الأمر بالتسمية وبالأكل باليمين والأكل مما يليه.
- وفيه تواضع النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.
- وفيه الرفق بتعليم الجاهل.
- وفيه سرعة استجابة أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.
- قاله الحافظ في ((الفتح)) (ج ٩ ص ٥٢٣): وفيه اجتناب الأعمال التي تشبه أعمال الشياطين والكفار، وأن للشيطان يدين، وأنه يأكل ويشرب ويأخذ ويعطي بشماله.
- وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى في حال الأكل.
- وفيه منقبة لعمر بن أبي سلمة لامتهاله للأمر ومواظبته على مقتضاه.

### وفي هذا الموقف النبوي التربوي نلاحظ ما يلي :

١. الخطأ السلوكي ظاهر: تطيش يد الغلام في الصحفة.

٢. الطفل علم بخطئه.

٣. لم يضربه، لم يعنفه، لم يشتمه، لم يلمه.

٤. وجهه للصواب بأسلوب إيجابي مباشر يفهمه من في سنّه

٥. اختصر الخطاب إلى أقصى ما يمكن من الكلمات.

ومن هذه العملية التربوية في هذا الحديث كانت

### هذه النتائج لهذه العملية التربوية النبوية :

ففي الحديث مشروعية تربية الصغار على الآداب الشرعية، وأن الصغير يتأثر بذلك، وينطبع هذا في ذهنه، وأنه يسهّل عليه تعويد نفسه على الخير إذا عُوّد عليه من الصغر.

١ - لم يخجل الطفل أمام الآخرين وهذا يؤدي إلى (سلامة الصحة النفسية).

٢ - لم يجرح بسبب سلوك لم يتعلمه مسبقاً (العدالة في التربية) .

٣ - تقبل الغلام النصيحة وهنا نجح النبي صلى الله عليه وسلم في (تعديل السلوك).

٤ - بقيت له منهجا طوال حياته، ونقلها إلينا .. (ثبات الأثر) .

٥ - لم يكرر الخطأ مرة أخرى ، وهذا دليل على سلوك طريق (الاستقامة).

فهذا راوي الحديث عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما يقول بعد أن علمه النبي صلى الله عليه وسلم هذا الأدب: فما زالت تلك طُعْمتي بعد.

هذه هي التربية الإيجابية، التي تركز على السلوك الذي يجب أن يتعلمه ويتدرب عليه الطفل والمراهق، لا الانصباب على الخطأ ذاته؛ حتى تتحول العلاقة بين المربي والمتربي إلى علاقة تصيد أخطاء، وخوف، وتوجس، وخجل، وانطواء، وربما إلى عدوانية.

ومما يستفاد من هذه النماذج الثلاثة التي أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - دلنا على طرق الاتصال الفعال مع الأطفال ؛ فهذه خمس خطوات للاتصال الفعال مع الأولاد؛ تحقق لنا التربية الإيجابية :

### من طرق الاتصال الفعال :

تُعتبر عمليّة الاتصال أساساً لتلبية العديد من الاحتياجات الإنسانية، فبها يتعرف الإنسان على المخزونات الفكرية لدى الآخرين، وبها يمكنه تلقّي العلوم المفيدة والنافعة، إلى جانب كونها تُعتبر أساساً في أيّ عملٍ تربوي مهما كان، ومن يفتقد للحد الأدنى من مهارات الاتصال يفشل فشلاً ذريعاً وقاسياً، فلا نجاح دون إتقان، بل واحتراف الاتصال ، فإن الطفل بحاجة إلى التواصل مع من حوله ، يتبادل المعلومات والمشاعر والأفكار من خلال إكسابه مهارات مهمة للغاية ، وهي الاستماع ، وفن الإنصات ، والتحدث ، والتعبير عن الرأي براحة كاملة دون نهى ولا تنفير ، أو تخويف أو إقصاء ، إن أطفالنا بحاجة إلى أن نخاطبهم بلغة العيون ، وبالاحتضان ، وسماع دقات قلوبنا التي تخفق بحبهم ، ولعل من أبرز ما يحتاجه الوالدان من خصائص الاتصال الفعال مع الأولاد:

١. الهدوء في الحوار. ٢. الرفق في الحوار. ٣. تصحيح الخطأ بالحوار. ٤. تحين الفرص للحوار. ٥. قبول الحق ولو كان من صغير السن أثناء الحوار. ٦. المصارحة والتوجيه في الحوار. ٧. الاستشارة بما يناسب عمر الولد. ٨. توضيح المفاهيم المبهمة بالحوار معه.

٩. غرس رقابة الله تعالى في نفسه بالحوار. ١٠. مراعاة عنصر التشويق عند طرح الأسئلة الحوارية التي تشد الانتباه.

### **وهذه بعض الطرق لتحقيق الاتصال الفعال :**

١. اربط علاقة تواصل بين عينيك وعيني ابنك؛ ولا تلتفت بوجهك عنه؛ فإن ذلك يوحي بقلة اهتمامك به.

٢. تواصل معه جسدياً؛ من خلال لمسة حنان، وتشابك أيد، واحتضان، وتربيت على كتفيه؛ فإن ذلك يوطد العلاقة بينك وبينه، ويفتح نوافذ التواصل العاطفي معه، وأجهزة الاستقبال للرسائل التربوية الصادرة من المربي .

٣. علق على ما يقوله ابنك بشكل سريع ثم بين له تفهمك لما يقوله، من خلال حركة الرأس أو الوشوشة بنعم .. وهيه .. ونحوهما؛ مما يوحي لابنك بالطمأنينة إلى استماعك واهتمامك.

٤. ابتسم باستمرار، ولا تنظر إلى الساعة، ولا تؤقت لكلامه .

٥. أوضح لابنك أنك تفهمه، وأعد بعض ما قال بأسلوبه هو، لتقلل من فرص حدوث الملل منه.

### **ومن معوقات الاتصال الفعال مع الأولاد ما يلي:**

١ - سوء أو توتر العلاقة بين طرفي عملية الاتصال: المربي (المرسل) والطفل (المستقبل) وعدم توافر الثقة بينهما، فالعلاقات الإنسانية الإيجابية داخل البيت بين المربي وأطفاله تؤدي دوراً أساسياً في نجاح عملية الاتصال، فعندما تكون علاقة المربي بأطفاله علاقة طيبة وحميمة لا يشوبها شيء من التوتر أو الكراهية يحقق تأثيراً أعمق في نفوس أطفاله، بخلاف المربي الذي تكون علاقته بأطفاله متوترة فمهما بذل فإن الاتصال بينهما يكون ضعيفاً.

٢ - عدم اختيار الوقت أو المكان المناسبين لإجراء الاتصال، إذ يجب أن يختار المربي وقتاً مناسباً لإرسال رسالته إلى أطفاله ، وكلما كان الوقت أكثر مناسبة للمرسل والمستقبل فإن نتائج الاتصال تكون أكثر فاعلية، فإرسال الرسالة في وقت النشاط والحيوية ليس كإرسالها في وقت الكسل والخمول. أيضاً المكان له دور في تحقيق فاعلية الاتصال،



فالببيت ذو البيئة المتكاملة من جميع النواحي (التكييف، التهوية، الإنارة، السعة) تكون نتائج الاتصال فيه أكثر فاعلية.

٣ - **الكلمات الزائدة**، وتعني تلقي الطفل العديد من الرسائل (المعلومات) في وقت قصير وبشكل متواصل مما يدفعه إلى الاهتمام ببعضها وإهمال الآخر، فعندما يقوم المربي بإرسال سيل من المعلومات على هيئة كلمات وألفاظ إلى الطفل يصاب بالملل، وعدم القدرة على التركيز، ثم انقطاع الاتصال.

٤ - **المواقف الطارئة التي تحدث أثناء عملية الاتصال الإنساني**، مثل: دخول وخروج أحد أطراف الاتصال أو غيرهما من وإلى مكان التواصل، وكانقطاع التيار الكهربائي أو دخول أحد إخوانه، وغيرها من المواقف التي تقطع الاتصال وتتطلب من المربي إعادة الاتصال واسترجاع جزء مما سبق منه.

٥ - **أن يكون هناك ضعف في أجهزة الإرسال** أو الاستقبال للطفل أو المعلم، بمعنى أن يكون هناك ضعف في صوت المربي أو الطالب أو ضعف في سمعها ما يعيق وصول الصوت إلى أحدهما.

٦ - **التشويش**، وهو إما أن يكون خارجياً بسبب أصوات مزعجة خارج البيت، مثل: أصوات الطائرات والسيارات والأصوات البشرية المرتفعة، وإما أن يكون تشويشاً داخلياً من أطفال في البيت ينتج غالباً بسبب عدم قدرة المربي على إدارة الموقف التربوي.

٧ - **الحالة الصحية والنفسية لطرفي الاتصال**، فإذا كان أحد طرفي الاتصال (المربي أو الطفل) مريضاً أو مرهقاً بدنياً أو كان قلقاً ومتوتراً فإن الاتصال بينهما يكون ضعيفاً أو معدوماً.

٨ - **هناك معوقات أخرى للاتصال التربوي**، مثل:

١ - السباب. ٢ - التهكم والسخرية. ٣ - اللوم والتوبيخ. ٤ - الصراخ. ٥ - التوقع السلبي. ٦ - المقارنة بالآخرين. ٧ - التهديد المستمر بين طرفي الاتصال، وشعور أحدهما بأن هناك أسئلة استدرجية، أو عدم رغبة أحد الأطراف في الاتصال، وشروذ الذهن وأحلام اليقظة.

أخيراً: قد لا نستطيع تفادي جميع المعوقات وخصوصاً المعوقات الخارجة عن سيطرتنا، ولكن كلما قللنا منها كلما كان اتصالنا بأطفالنا أكثر تفاعلاً وأطيب ثماراً وأحسن إنتاجية.

## المطلب الخامس :

### الضرب عند أهل التربية

### من المتقدمين والمعاصرين :

اتفق المعلمون على وجوب معاقبة المخطئ وردعه عند تكرار خطئه، ولكنهم يختلفون في مسألة العقاب البدني للتلميذ، وفي هذا ثلاثة أقوال لعلماء التربية :  
**القول الأول :** يمنعون مطلقاً ضرب الأولاد ويقولون : نرى عدم السماح للمعلم بمعاقبة الولد بدنياً مطلقاً.

ويستدلون بأن:

أ- هذا الأسلوب غير مجد، ويؤدي إلى حدوث أمراض نفسية لدى الطالب، وتجعل الطالب يتخوف من العلم لأدنى سبب، وكذلك هذا الأسلوب يدعو الطالب إلى الكذب للفرار من عقاب المعلم.

ب- ويستدلون بالأحاديث : مثل قول السيدة عائشة - رضي الله عنها - : ما ضرب رسول الله - رسول الله صلى الله عليه وسلم - أحداً قط بيده ولا أمره، ولا خادماً إلا أن يجاهد في سبيل الله» . رواه مسلم.

وعن أنس - رضي الله عنه - قال: خدمت رسول الله - رسول الله صلى الله عليه وسلم -

عشر سنين، فما قال لي قط: أف، ولا قال لشيء فعلته: لم فعلته، ولا لشيء لم أفعله: ألا فعلت كذا. متفق عليه.

وقال - رسول الله صلى الله عليه وسلم - أيضاً: " مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا نَزَعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ " رواه مسلم.

**وأجاب موسى لاشين** عن هذه الأدلة بقوله : كثيراً ما كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يفعل ذلك، يترفع عما يتوهمُّ منه شبهة ظلم، لهذا لم يضرب بيده - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - امرأة ولا صبيّاً ولا خادماً مهما استدعى الأمر التأديب، مع أنّ الضرب للتأديب جائز،

**وقال ملا علي القاري في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح :**

٥٨١٨ - وَعَنْهَا، قَالَتْ "مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَيْئاً قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِماً إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمُ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمُ لِلَّهِ " . رَوَاهُ مُسْلِمٌ

شَيْئاً أَي: أَدَمِيّاً لِأَنَّهُ رُبَّمَا ضَرَبَ مَرْكُوبَهُ (قَطُّ بِيَدِهِ، وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِماً، خُصّاً بِالذِّكْرِ اهْتِمَاماً بِشَأْنِهِمَا، وَلِكثْرَةِ وُقُوعِ ضَرْبِ هَدْيَيْنِ وَالْإِحْتِيَاجِ إِلَيْهِ، وَضَرْبُهُمَا وَإِنْ جَازَ بِشَرْطِهِ فَالْأُولَى تَرْكُهُ. قَالُوا بِخِلَافِ الْوَالِدِ، فَإِنَّ الْأُولَى تَأْدِيبُهُ وَيُوجِبُهُ بَأَنَّ ضَرْبَهُ لِمَصْلَحَةِ تَعَوُّدِ إِلَيْهِ، فَلَمْ يُنْدَبِ الْعَفْوُ بِخِلَافِ ضَرْبِ هَدْيَيْنِ، فَإِنَّهُ لِحِظِّ النَّفْسِ غَالِباً فَتُنْدَبُ الْعَفْوُ عَنْهُمَا مُخَالَفَةً لِهَوَاهَا وَكَظْمًا لِعَيْظِهَا.

**القول الثاني : يقولون لا بد من الضرب بإطلاق**

يستدلون عليه : بأن إلغاء العقاب البدني بتاتاً له عواقب وخيمة:

- منها أن الطالب لا يأبه للمعلم، ولا يضع له اعتباراً، وبالتالي لن يلقي اهتماماً للعلم أي (للمادة الدراسية) .

- وعملية إلغاء العقاب البدني ينشئ لنا جيلاً مستهتراً بالقيم والمثل والعلم.

**القول الثالث : وهو رأي المحققين من علماء التربية وهو الذي تؤيده الأدلة الشرعية**

### **وكلام الفقهاء والمحدثين :**

أن الضرب آخر الدواء فهو كالمح للطحام، إذا وضع في الطعام بكمية كبيرة فسد الطعام، وإن وضع بكمية قليلة فإنه يصلح الطعام، فالضرب لا يلجأ إليه إلا بعد استنفاد جميع وسائل التأديب، فمن الخطأ الفادح التوجه للعقاب البدني مباشرة ومن الخطأ ترك الضرب مطلقاً مع كل الأولاد لأن بعض الصغار لا ينفعم الكلام والنصح ولا ينفعم إلا الضرب، ولا يستقيم حالهم ولا يصلح أمرهم إلا بالعقوبة أو الخوف منها فلو أنهم تركوا بدون ضرب؛ لضيّعوا الأخلاق والآداب والواجبات والدروس، ، فلا بد من ضربهم ليعتادوا النظام، ويقوموا بما ينبغي أن يقوموا به، وإلا صارت الأمور فوضى .

ومن فوائده ردع المعاقب عن العودة لسبب العقاب وقد شاهدنا نتائج إلغاء الضرب في المدارس أنه قد أثر على العملية التعليمية تأثيراً سلبياً إلى أن أصبح الطلاب يضربون المدرس والأب والأم وصفحات الحوادث في الصحف تسجل مثل هذه الوقائع فالوسائل البديلة للضرب لم تؤت ثمارها بل ازداد الأولاد عقوقاً وإجراماً ، ومن المشاهد أن الولد الذي يتسامح معه والداه يستمر في إزعاجهما، والعقاب يصحح السلوك والأخلاق فإن ضرب الولد يكون في بعض الأحيان أمراً مهماً وتركه فيه مفسدة أكبر من مفسدة الضرب وهذا أمر واضح، وإن حصول بعض التجاوزات من بعض المعلمين بضرب الطالب ضرباً مبرحاً نتج عنه ضرر - لا يعني إلغاء الضرب نهائياً، لأن الذي فعله هذا المعلم قد خالف فيه القواعد المبيحة للضرب فمن المتفق عليه بين الفقهاء أنه لا يجوز التأديب بقصد الإتلاف ولا يجوز الضرب المبرح ، ومن وقع منه ذلك من المعلمين فإنه يتحمل المسؤولية، فعقوبة الضرب في المدارس وفي التأديب بشكلٍ عام مهمة ، لأهميتها في إصلاح النفوس .

وتقول " رشا عاشور " مدرسة علم نفس بكلية الآداب جامعة القاهرة (( الأبحاث في مجال تربية الطفل تؤكد أنه يمكن استخدام العقاب كوسيلة لمنع سلوكيات الأبناء المرفوضة مثل العدوانية أي أن الأب يكون على حق إذا ضرب طفله ،ومعاقبته لمنعه من التصرفات الخطيرة مثل اللعب في أسلاك الكهرباء أو مفاتيح الغاز ونفس الحال يحق للمعلم معاقبة التلميذ الذي يعبث في المرافق أو أدوات التدريس الخاصة بالمدرسة أو ينته كنظام الفصل"

فإذا كان الضرب بضوابطه الشرعية فلا يصلح إنكاره وتقبيحه إذا لم ينفع الرفق واللين، والرحمة؛ فإن التربية بالحكمة هي وضع الشيء في موضعه بإحكام وإتقان، بدون

زيادة ولا نقصان؛ فإن المرّبي كالتبيب في معالجته للمرض والمرضى، فمن المرض ما يحتاج إلى حمية المريض عن بعض المأكولات، ومن المرض ما يحتاج إلى بعض الأدوية اليسيرة، ومن المرض ما يحتاج إلى كيّ بالنار عند الحاجة، ومن المرض ما يحتاج إلى عملية جراحية للمريض، إذا لم ينفع في علاجه غيرها، فتستخدم عند الحاجة إليها، بشرط الالتزام بالشروط والضوابط الشرعية التي ذكرت من قبل .

ومما يؤيده مع ما سبق من الأدلة مجيء نصوص من الكتاب والسنة في التأديب بالقوة عند الحاجة ومن أهمها قول النبي: "مروا الصبي بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع" ، وحسنه الأرنؤوط في تعليقه على المسند، ١١ / ٢٨٤ .

قال في التوضيح الذي شرحه الإمام السعد في التلوّيح:

(وَإِنَّمَا الضَّرْبُ لِلتَّأْدِيبِ) جَوَابُ إِشْكَالٍ، وَهُوَ أَنْ يُقَالَ: كَيْفَ يُضْرَبُ، وَالضَّرْبُ عُقُوبَةٌ، وَالصَّبِيُّ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا؟ فَأَجَابَ بِأَنَّ هَذَا الضَّرْبُ لِلتَّأْدِيبِ، وَالصَّبِيُّ أَهْلٌ لِلتَّأْدِيبِ".

### قال ملا حويش :

هذا على أن الإنسان قد يقسو أحيانا على شخص لمنفعته وأي منفعة أكبر من الهداية إلى الله، هذا والأمور بمقاصدها والأعمال بالنيات ، هذا وكون الرفق أكثر تأثيرا على الإطلاق غير مسلم لأن المقامات متفاوتة يدلك على هذا إرشاده تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم في دعاء قومه فمرة يقول له (وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) وتارة (وَاعْلُظْ عَلَيْهِمْ) وقال لقمان : ضرب الوالد ولده كالسماد للزرع، وقد أجاز الشارع ضرب الولد للتعليم ولكفه عن المساوىء ، حتى أن اليتيم الذي أرضى الله به ( أي بالإحسان إليه ورعايته ) يجوز ضربه لهذه الغابة، لأن المنهي عنه الضرب عبثا أو عدوانا . أ.هـ

وبالجملة، فالتأديب بالضرب قد اشتهر العمل به عند خلفاء المسلمين وأمرائهم في مختلف العصور، ولا زال الضرب من أكثر العقوبات التأديبية تطبيقاً.

# المطلب السادس :

ذكر ملخص لأقول علماء

التربية من المسلمين

إن المتقدمين من فقهاء وعلماء التربية من المسلمين ، وإن لم ينكروا مبدأ العقاب بالضرب كوسيلة من وسائل التربية، فقد جعلوه آخر الدواء، وقدموا عليه الرفق واللين عملاً بقوله -صلى الله عليه وسلم:- " مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا نُزْعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ "

واتفق علماء المسلمين قاطبة على أن الرفق أساس التربية، وأن العقاب "من المبادئ التربوية للمتعلم، فالمعلم يجب أن يكون على جانب كبير من السماحة واليسر والبشر ليحبب العلم إلى نفوس المتلقين كما أن الصبر والاحتمال شيمة المربي، قال النووي - رحمه الله تعالى - في صفة المعلم وينبغي أن يرفق بالذين يقرؤون عليه، ويرحب بهم، ويحسن إليهم بحسب حاله وحالهم ويبدل لهم النصيحة ما استطاع، وأن يكون سمحاً بتعليمهم برفق وتلطف، ويحرصهم على التعلم، ويتألفهم عليه ، ويحنو عليهم ويعتني بمصالحهم كاعتنائه بمصالح نفسه وولده ، ويجري المتعلم منه مجرى ولده في الشفقة عليه والاهتمام بمصالحه، والصبر على جفائه وسوء أدبه، ويعذره في قلة أدبه في بعض الأحيان ويعرفه قبح ذلك، بتلطف لئلا يعود إلى مثله، وفي حال ضرب الطفل فيجب أن لا يكون ضرباً مبرحاً، الضرب المبرح هو ضرب يخشى منه ضرر نفسي أو تلف عضو من أعضاء الجسد .

قال السيد سابق في كتابه فقه السنة :

يجوز للمعلم تأديب الصبيان ولا ضمان في التعزير بشرط ألا يسرف، وعلى الطفل أن يتحمل الضرب وينتفع به، قال ابن كثير كان أبو محمد العكبري له سوط معلق في مترله، فإذا سئل عن ذلك قال : ليرهب العيال منه، ولقد أجاز بعض المربين الضرب في الحالات الطارئة كي لا يعتاد عليه الطفل ، وفي حال الاضطرار وضع المربون أكثر من عشرين نصيحة لاستخدام الضرب في تقويم الطفل، ويطالب بعضهم بتعليق مثل تلك النصائح على الحائط وبصورة مكبرة ليتذكرها الوالدان .

ومما انتهت إليه إحدى الدراسات "أن غالبية الذين تم استطلاع آرائهم يؤيدون ضرب المتعلمين وبخاصة في حالة الإهمال الدراسي المتعمد، أو الإخلال بالعرف العام، أو تجاوز الأخلاق الحميدة بشرط أن يكون الضرب غير مهين وغير مبرح، أما في حالة الضعف في التحصيل، فليس الضرب مستحباً، ما أجمل أن تكون عصا المعلم كعصا موسى عليه الصلاة والسلام . .

أما أن تعلق أصوات تنادي بسقوط عصا المعلم موسى إنما هي أصوات تنادي بسقوط التربية، فهل للتربية من أنصار؟ وهكذا يرى عدد غير قليل من الباحثين المعاصرين أن

تعليق أو إظهار السوط أو العصا أو الدرة وأداة العقاب أمر مستحسن كدرجة من درجات العقاب ويستشهدون بالحديث النبوي "علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه أدب له ، وهكذا ينصح هؤلاء بأهمية رؤية الأطفال للسوط بقصد الخوف منه، وكتب أحدهم عن تعليق العصا فقال "يستحب للمربي أبا كان أو مدرسا أن يعلق السوط ليراه الأولاد فينجزروا ، ومن الأشياء التي يجب مراعاتها إذا اضطر المعلم للعقاب "إظهار العصا للطفل دائما حتى يهابها، وفي دراسة ميدانية وافق ٤١ % من العينة على أنه ينبغي وضع العصا حيث يراها الأطفال (محمد سويد) . محمد نور سويد، (٢٠٠٦) م ، منهج التربية النبوية للطفل، ط ٢ ، بيروت : دار ابن كثير، ص ٤٥ .

ونلاحظ من أقوال علماء التربية المسلمين قد اهتموا بمسألة الثواب في التعليم وأنه ذو أثر في التعليم والمتعلم وأن الشكر والمدح والثناء تدفع التلاميذ إلى مزيد من الاستجابات المطلوبة وإلى تحقيق التحصيل والنجاح ، وأن الرفق وحسن المعاملة والمحبة المتبادلة بين الأستاذ وتلميذه والتسامح مراعاة حق الصحبة في ضوء الحديث الشريف : " يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ " رواه مسلم في صحيحه بَابُ فَضْلِ الرَّفْقِ حديث رقم ٤٨٢٥ . وللحديث النبوي الشريف " مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا نُزْعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ " رواه الترمذي في كتاب البر والصلة .

إنه الرفق أيها المسلمون ، إنه التلطف في الأمور، الأخذ بالأسهل والدفع بالأخف، والبعد عن العنف والشدة والغلظة ، ذاك الخلق الذي تخلق به المصطفى صلى الله عليه وسلم ودعا للتخلق به .

والمسلم برفقه ولينه يصير بعيداً عن النار، ويكون من أهل الجنة قال صلى الله عليه وسلم " حُرِّمَ عَلَى النَّارِ كُلُّ هَيْئٍ لَيِّنٍ سَهْلٍ قَرِيبٍ مِنَ النَّاسِ " رواه أحمد في مسنده وصححه الألباني : صحيح الجامع ٣١٣٥ .

و الرفيق الرحيم أحق الناس برحمة الله عز وجل قال صلى الله عليه وسلم " الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، اِرْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ . " صحيح الجامع ٣٥٢٢ .

وقال شيخنا محمد العثيمين -رحمه الله- في فهم معنى الرفق : قد يظن بعض الناس أن معنى الرفق أن تأتي للناس على ما يشتهون ويريدون ، وليس الأمر كذلك بل الرفق أن تسير بالناس حسب أوامر الله ورسوله ، ولكن تسلك أقرب الطرق وأرفق الطرق بالناس ، ولا تشق عليهم في شيء ليس عليه أمر الله ورسوله، فإن شققت عليهم في شيء



ليس عليه أمر الله ورسوله فإنك تدخل في الدعاء عليك من الرسول -صلى الله عليه وسلم-  
بأن يشق الله عليك والعياذ بالله.

ويرى ابن جماعة الشافعي ( أن العلاقة المتبادلة بين المعلم وتلاميذه القائمة على الاحترام  
والمحبة فإذا أحب التلميذ معلمه يسلك في السمات والهدى مسلكه ويراعي في العلم والدين  
عادته ولا يدع الاقتداء به) وعلى المعلم كذلك لتلاميذهم وأكثرهم رعاية لهم أن يحب  
تلميذه ويفرح بتعليمه ويدلل ابن جماعة على أن أنجح المعلمين هم أشدهم حباً ويتحدث  
عن الفرق بالتلاميذ واللين في معاملتهم والرحمة بهم والشفقة عليهم كما أولى ابن جماعة  
الإثابة اهتماماً كبيراً فطلب من المعلمين أن يثيبيوا طلابهم إذا كانوا يستحقون الإثابة أو  
المكافأة ، فإن الإثابة تبعث الطلاب على الاجتهاد والرغبة في التحصيل سعياً للحصول  
على تقدير المعلم ورضائه .

وإن التربية لا تؤتي ثمارها إلا إذا قامت على أساسين اثنين: الرغبة والرغبة،  
والترغيب إنما يكون بتحفيز الطفل وتشجيعه على السلوك الايجابي وإثابته على امتثاله  
لإرشادات المربي.

والتواب قد يكون مادياً وقد يكون معنوياً، فالمادي كالهدايا واللعب، ومما ورد عن  
السلف في ذلك ما رواه النضر بن الحارث قال: سمعت إبراهيم بن أدهم يقول، قال لي  
أبي: يا بني اطلب الحديث، فكلما سمعت حديثاً وحفظته فلك درهم، فطلبت  
الحديث على هذا.

أما المعنوي فكالمدح والضم والتقبيل، مع ربط هذه التصرفات بالفعل الجيد الذي قام  
به الطفل، فإذا هو أحسن يغبطه بإحسانه من غير انبساط إليه ولا منافرة له ليعرف  
وجه الحسن من القبيح فيتدرج على اختيار الحسن.

فإن لم يجد الترغيب نفعا انتقل المربي إلى الترهيب الذي يشمل التخويف قبل  
الضرب، أي الضرب المباح بشروطه وضوابطه. وقد روى ابن خلدون في مقدمته أن  
هارون الرشيد لما دفع ولده الأمين إلى مؤدب قال له: (قومه ما استطعت بالقرب  
والملاينة، فإن أباهما فعليك بالشدة والغظة) .

## وختاماً : أقول :

لقد أجمع كثير من المربين وعلماء المسلمين على مسؤوليات تربية الابناء وتعليمهم لمواجهة تحديات العصر ومطالب الحياة ، والتقدم العلمي والتكنولوجيا ومواجهة الاتهامات التي يبتها أعداء الاسلام الذين يتربصون بنا؛ فعلى المعلمين والمعلمات والمربين والمربيات أن يكونوا قادرين على حمل هذه الأمانة التي أردنا أن نحملها بصبر وأناة وعلينا أن نوصل هذه الرسالة بحب وإخلاص وأن نحسن لمن نعلم، لأن النفوس مجبولة على حب من أحسن إليها ، وأحسن الشاعر البستي – رحمه الله - في قصيدته النونية ، وهي من أشهر قصائد الحكمة والزهد حين قال :

### أَحْسِنْ إِلَى النَّاسِ تَسْتَعْبِدُ قُلُوبَهُمْ \* \* \* فَطَالَمَا اسْتَعْبَدَ الْإِنْسَانَ إِحْسَانُ

وعلينا بالرفق لإن الرفق خيرٌ كله، يهدي الله إليه من يشاء، ويصرف عنه من يشاء؛ فعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرَّفْقَ» (رواه أحمد وصححه الألباني). وفي رواية: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ أَهْلَ بَيْتٍ أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرَّفْقَ» (رواه ابن أبي الدنيا والضياء وصححه الألباني عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)؛ أي: إذا أراد بأهل البيت خيراً رزقهم الرفق ليستعينوا به مدة حياتهم، ووقفهم للين في تصرفاتهم فيما بينهم ومع الناس، وألهمهم المداراة التي هي ملاك الأمر..

وهذا من علامة محبة الله لهم؛ فالبيت الذي يكون فيه رفق وسهولة ويسر في التعامل يكون بيت سعادة، لا يود الإنسان أن يخرج منه، ويتمنى ويرقب متى يرجع إليه، والبيت الذي فيه عنف وشدة؛ يكون بيت نكد وتعاسة وشقاء ومشكلات وخلافات، وربما طغت على أهل البيت وسببت شتاتهم..

وكان -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يحث على الرفق ويأمر به أصحابه وخصوصاً من كان ذا ولاية وتأثير في الأمة فهو أحوج ما يكونون للرفق لتعلق مصالح العباد به.. بل وصل نصحه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- للأمة أن دعا لمن رفق بهم ودعا على من يشق عليهم فَقَالَ «اللَّهُمَّ، مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْفُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ» (رواه مسلم عن عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-)؛ أي: أَدْخَلَ الْمَضْرَّةَ، وَهَذَا دُعَاءٌ عَلَيْهِ مِنْهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِالْمَشَقَّةِ جَزَاءً مِنْ جِنْسِ الْفِعْلِ، وَهُوَ عَامٌّ لِمَشَقَّةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ..

وقال النووي -رحمه الله- معلقاً على هذا الحديث: هذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس وأعظم الحث على الرفق بهم وقد تظاهرت الأحاديث بهذا المعنى.. قال شيخنا محمد العثيمين ما ملخصه: وهذا عام بكل ولاية صغيرة وكبيرة من الولاية في البيت والمدرسة وولاية الرجل في مسجده فما فوق ذلك.. وقال: فما ظنكم بشخص شق الله عليه -والعياذ بالله- بدعوة رسول الله، إنه سوف يخسر وينحط..! وقال الطيبي: وهو من أبلغ ما أظهره -صلى الله عليه وسلم- من الرأفة والشفقة والمرحمة على الأمة..

وأحسن الشاعر البستي - رحمه الله - في قصيدته النونية ، وهي من أشهر قصائد الحكمة والزهد حين قال :

### ورَافِقِ الرَّفْقَ فِي كُلِّ الْأُمُورِ فَلَمْ \* \* \* يَنْدَمْ رَفِيقٌ وَلَمْ يَذُمَّهُ إِنْسَانٌ

وعلينا ان نكون حذرين من أولئك الذين يحملون معاول الهدم ، ويضربون بها أسس حضارتنا تحت شعارات مكافحة الأصولية والعنصرية، بل وما يدعون أنه أرهابا ويمارسون ابشع الوان العنصرية والاضطهاد باسم الديموقراطية ، والعولمة ، وحقوق المرأة التي أعطاها الإسلام أكثر بكثير مما يدعون أنهم أعطوه لها .

ولنعلم أن الإكراه سلاح كل فقير في براهينه ، فاشل في إقناعه، أعوزه المنطلق فأسعفته العصا . . وإن الإقناع أهم من التخويف، والدليل أجدى من السيف "، وإن القسوة والشدة مع الناس دليل الإفلاس، فإذا لم يحصل التأديب والتعليم من الضرب سقط الضرب، لأن الوسائل التعليمية والتربوية تسقط بسقوط المقاصد إذ المقصود حصول التأديب ، وإن التعلم بالاختيار والدعوة بالاختيار أقوى وأبقى من التعلم والدعوة بالإجبار، وفق هدى هذه القاعدة ومعطياتها المبنية على الرفق قناعة وعملا يمكن للمربين والباحثين مراجعة تراثنا الفكري العامر لتجديد الخطاب التربوي المعاصر .

إن أسلوب العقاب البدني للأطفال فكرة مهينة وأنه لا يتفق مع رسالة المدرسة، ولا سلوك المعلم وما كان يجب أن يكون عليه في تعامله مع تلاميذه، تقوم التربية على اللين من غير ضعف ، والرفق بلا تساهل ، ومن هنا قالوا عن المحبة والمواصلة : "من لانت كلمته، وجبت محبته، ومن لان عوده كثرت أغصانه، والرفق يملك الأمر كله"، إن الذي يربأ بنفسه أن يستخدم الأساليب القاسية مع تدريب الحيوانات يمكنه أن لا يستخدم مثلها أو أقل منها في تعديل سلوك الأطفال وأرواحهم النفيسة الطاهرة .

وأن ما يشيع في مجتمعاتنا من مظاهر وممارسات خاطئة وصور غير سوية في معاملة الأبناء وتربيتهم ، مما يكون له الأثر غير المحمود على شخصياتهم ، وعلى علاقتهم بأسرهم ومجتمعهم ، وبالتالي على ما يبذونه من ولاء وانتماء ، وما يقدمونه من

عطاء، ومن أبرز هذه المظاهر والممارسات الخاطئة القسوة والغلظة والتحقير والإهانة في معاملة الأطفال .

وإن من الممارسات والعادات الشائعة لدى كثير من المربين والمربيات في تربية الطفل وتوجيهه نحو فعل ما ، أو زجره عن فعل ما تخويفه بالأشباح أو الظلام أو المخلوقات المخيفة ( **كأبي رجل مسلوخة ، والعو ، والبعبع ، والغفريت** ) ، وسرد القصص الخرافية المرعبة ، أو مشاهدته الأفلام والمسلسلات التي تحتوي على الرعب والإثارة والخنوع والذل والخور .

ولا شك ولا ريب أن هذه الممارسات تنعكس على الولد شعوراً بالمهانة والنقص ، وميلاً إلى العزلة والانطواء ، وحسبنا بهذه جناية في حق الطفل بسبب هذه الممارسات الخاطئة ، وإن البديل عن كل هذه الممارسات أن نربي الأطفال على الخوف من الله تعالى وحده ، والإنابة إليه ، وينبغي غرس روح الشجاعة والإقدام في الطفل بإسماعه قصص من مواقف السلف الصالح التي تفوح بعطر البطولة والشجاعة ، فعلى الأمة المسلمة أفراداً وجماعات إن تطلعوا إلى السعادة في الدنيا ، وسعوا إلى الفوز والفلاح في الآخرة إلا أن يتمسكوا بخطى دينهم ، ويحتكموا إلى منهجه في الحياة عموماً ، وفي مجال التربية الأسرية على وجه الخصوص فإن فعلت أمتنا ذلك رفع الله ذكرها كما وعد وحققوا قول الله تعالى الذي جاء في سورة الزخرف في الآيتين ٤٣، ٤٤ : ﴿ فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ ۗ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٤٣) وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ۗ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾ ( ٤٤ ) .

وأرى أنه لا بد من وضع حلول شافية لعلاج ظاهرة الضرب الغير مبرر ، والذي يقوم على العنف والتشفي والانتقام في البيوت والمدارس والمجتمع ، وذلك بعمل دورات تدريبية للمربين والمربيات والمعلمين والمعلمات تهدف إلى تكامل دور الأسرة ودور المدرسة والمجتمع والمسجد والكنيسة مع التركيز على ضرورة الابتعاد الكلي عن وسائل الإكراه والإجبار والقهر والقسر في تهذيب نفوس الأطفال وتنميتها بل وضرورة تحري ذلك في التعامل مع الإنسان عموماً الذي كرمه الله تعالى في قوله عز وجل في سورة الإسراء : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ ( ٧٠ ) .

هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى وسلم وبارك على نبيه الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين .

جمع وترتيب : **أحمد بن محمود إبراهيم الديب**

## كتب للمؤلف طبعت

- ١- فتح المجيد ، رسالة في علم التجويد.
- ٢- الرقى الشرعية بالقرآن والأدعية النبوية.
- ٣- إعلام الساجد برسالة المساجد.
- ٤- العلاج القرآني والطبي من الصرع الجنبي والعضوي.
- ٥- سلسلة الإسلام، منهج حياة - سبعة أجزاء - طبع أربعة.
- ٦- سلسلة المناسبات الإسلامية - العقيقة.
- ٧- دفع البلايا والشروع بالتحلي بعشرة أمور.
- ٨- الهجرة والمهاجر دروس لكل حائر.
- ٩- تنوير الأفهام بوجوب صلة الأرحام.
- ١٠- الوصية الشرعية.
- ١١- تحصينات الليل والنهار بالأدعية والأذكار.

## كتب للمؤلف لم تطبع

- ١- المصحف النبوي المعلم لكل حافظ ومتعلم ومعلم.
- ٢- أحكام الطهارة من النجاسات في الثوب والبدن والمطعمات.
- ٣- علاقة العبد بأسرته، من سلسلة الإسلام منهج حياة.
- ٤- هذه عقيدتنا من سلف أمتنا.
- ٥- الأهداف الشرعية للحياة الزوجية.
- ٦- معركة الحجاب في الرد على منكري غطاء الوجه والنقاب.

